الخصائص المحمدية بين الأحكام والفضائل - دراسة حديثية

أ. م. د. فهد طلال سليم الخالدي *

ملخص البحث

إنَّه لَمِنَ الجميل أن تتصرف وجهاتُ الباحثين نحو خصائص الجناب الشريف ﷺ، والخصائص هي ما اختص الله بها نبيه ومصطفاه ﷺ دون من سواه، ولقد كانت لخصائص نَبِيّنا ﷺ موضع الاهتمام البالغ، وأفرد أهل العلم مصنفاتٍ لها.

وإن دراسة الخصائص لها جناحان، وهما جناح الأحكام، وهي الخصائص المتعلقة بالأحكام التكليفية الخاصة بجنابه ﷺ، وجناح الفضائل، وهي الخصائص التي خُصَّ بها رسولنا ﷺ من مزايا وعطايا في الدنيا والآخرة.

والجديد في هذا البحث أمران: الأول أنه جمع بين خصائص الأحكام وخصائص الفضائل، بيد أن من كَتَبَ سالفاً في الخصائص قد أفرد خصائص الأحكام فقط، ومنهم من أفاض في خصائص الفضائل دون الأحكام.

والثاني أن الباحث قد صمم مادة البحث على شكل لوحة مزخرفة، –مرفقة–، لنشرها في كل مكان، وقد جمعتْ الخصائصَ كُلَّها، وعددها (٥٨) خاصة، بالإضافة إلى خمس خصائص للأمة الشريفة، ليصبح مجموعها (٦٣) خاصة، تيمناً بعمر الحبيب ﷺ.

أما البحث فقد سلك مسلك الدراسات الحديثية في ادراج الخاصة والتدليل عليها وتخريج أحاديثها، مع تقسيمها حسب موضوعاتها. وسميت البحث: **(الخصائص المحمدية بين الأحكام والفضائل –دراسة حديثية).**

وجاء على مبحثين، لكل مبحث ثلاثة مطالب، تناول مبحثُه الأولُ خصائصَ الأحكام، وأحاط ثانيهما بخصائصِ الفضائل. ثم ختمته بخاتمة. ونسأل الله القبول.

* كلية الإمام الأعظم (رحمه الله) الجامعة / نينوى / قسم أصول الدين .

Abstract

It is nice that the researchers' points of view turn towards the characteristics of the honorable person ،ﷺ ،and the characteristics are what God singled out for His Prophet and Chosen Ones, PBUH, without anyone else.

And the study of the characteristics has two wings, and they are the rulings wing, which are the characteristics related to the mandated rulings of his honor ،ﷺ ،and the virtues wing, which are the characteristics with which our Messenger ،ﷺ ،was singled out from the advantages and gifts in this world and the hereafter.

What is new in this research is two things: the first is that it combined the characteristics of rulings and the characteristics of virtues, but those who wrote earlier in the characteristics have singled out the characteristics of rulings only, and some of them elaborated on the characteristics of virtues without rulings.

The second is that the researcher has designed the research material in the form of a decorated plate, attached to it, to be published everywhere, and it has collected all the characteristics, and there are (٥٨) special, in addition to five characteristics of the honorable nation, bringing its total to (٦٣) special, after the age of the beloved. ﷺ

As for the research, it took the course of modern studies in private inclusions, demonstrating them and extracting their hadiths, with their division according to their topics.

The research was called :

-Muhammadan characteristics between rulings and virtues -hadeethia study)

It was divided into two sections, each with three demands. The first topic dealt with the characteristics of rulings, and the second covered the characteristics of virtues. Then he sealed it with an epilogue. We ask God for acceptance.

المقدمة

الحمد لله والصلاة والسلام على سيدنا محمد رسول الله ﷺ وعلى آله وصحبه ومن والاه: وبعد:
فإنه لمن الجميل أن تتصرف وجهات الباحثين نحو الحديث النبوي الشريف، ويزداد الأمر جمالاً ويفوح عطراً فوق عطره حين يغدو الكلام عن خصائص الجناب الشريف ﷺ، إذ كلما ازداد المرء منه ﷺ قرباً ازداد به حباً، والخصائص هي ما اختص الله بها نبيه ومصطفاه ﷺ دون من سواه، ولقد كانت لخصائص نَبِيّنا الحبيب ﷺ موضع الاهتمام البالغ لدى أهل الإيمان، وأفرد أهل العلم منهم مصنفاتٍ لها، ولعل أولها كتاب: (نهاية السُّول في خصائص الرسول ﷺ) لابن دحية الكلبي (ت٦٣٣هـ)، ثم كتاب: (بداية السُّول في تفضيل الرسول ﷺ)، للعز بن عبد السلام (ت٦٦٠هـ)، وبعده كتاب: (خصائص النَّبِيّ ﷺ) لمُغْلَطاي (ت٧٦٢هـ)، وكذلك كتاب: (غاية السُّول في خصائص الرسول ﷺ)، لابن الملقن (ت٨٠٤هـ)، ثم كتاب: (الخصائص النبوية الكبرى)، لجلال الدين السيوطي (ت٩١١هـ)، وسواها كثير.
وإن دراسة الخصائص لها جناحان، وهما جناح الأحكام، وهي الخصائص المتعلقة بالأحكام التكليفية الخاصة بجنابه ﷺ، وجناح الفضائل، وهي الخصائص التي خُصَّ بها رسولنا ﷺ من مزايا وعطايا في الدنيا والآخرة.
والجديد في هذا البحث أمران: الأول أنه جمع بين خصائص الأحكام وخصائص الفضائل، بيد أن من كَتَبَ سالفاً في الخصائص قد أفرد خصائص الأحكام فقط، ومنهم من أفاض في خصائص الفضائل دون الأحكام، والثاني أن الباحث قد صمم مادة هذا البحث على شكل لوحة مزخرفة، – مرفقة–، ليتسنى نشرها في كل مكان، ويطَّلِعَ عليها أكبر عدد من أحباب النَّبِيّ ﷺ، وقد جمعتْ الخصائصَ كُلَّها، وعددها (٥٨) خاصة، بالإضافة إلى خمس خصائص للأمة الشريفة، ليصبح مجموعها (٦٣) خاصة، تيمناً بعمر الحبيب ﷺ.
أما البحث فقد سلك مسلك الدراسات الحديثية في ادراج الخاصة والتدليل عليها وتخريج أحاديثها، مع تقسيمها حسب موضوعاتها، ولذا كانت خصائصُ الأحكام ثُلُثَ البحث، فيما استوعبت خصائص

الفضائل ثُلُثَيه، لأن تفريعات الفضائل أكثر، فثمة خصائص في الدنيا، وفي الآخرة، والخصائص المشتركة مع النَّبِيّين، ثم خصائص الأمة، وسميت البحث: **(الخصائص المحمدية بين الأحكام والفضائل –دراسة حديثية–)**.

وجاء على مبحثين، لكل مبحث ثلاثة مطالب، تناول مبحثُه الأولُ خصائصَ الأحكام، والمطلب الأول فيه: الاختصاصات الواجبة، والثاني: المحرمة، والثالث: المباحة. فيما أحاط المبحث الثاني بخصائصِ الفضائل. والمطلب الأول فيه: خصائص نَبِيّنا ﷺ دون الخلق أجمعين، والثاني: خصائص نَبِيّنا ﷺ دون أمته ويشاركه الأنبياء، والثالث: خصائص الأمة المحمدية دون غيرها من الأمم، ثم ختمته بخاتمة حوت النتائج..

ونسأل الله قبوله ونفعه ورضاه..

﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾
الخصائص المحمدية
خصائص الأحكام
خصائص الفضائل
واجبة
محرمة
مباحة
خصائصه ﷺ دون الخلق أجمعين
خصائصه ﷺ دون أمته ويشاركه الأنبياء
خصائص أمته ﷺ
خصائص في الدنيا
خصائص في الآخرة
إعداد وترتيب
الأستاذ المساعد الدكتور
فهد طلال الخالدي
١٤٤٢ هـ - ٢٠٢٠ م

المبحث الأول: خصائص الأحكام

ومعنى خصائص الأحكام هو اخْتِصَاصُ النَّبِيّ ﷺ بِبَعْضِ الأَحْكَامِ التَّكْلِيفِيَّةِ. وهَذِهِ الاِخْتِصَاصَاتُ لاَ تَخْرُجُ عَنْ كَوْنِهَا وَاجِبَةً أَوْ مُحَرَّمَةً أَوْ مُبَاحَةً.

المطلب الأول: الاِخْتِصَاصَاتُ الْوَاجِبَةُ

فَرَضَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ بَعْضَ مَا هُوَ مُبَاحٌ أَوْ مَنْدُوبٌ عَلَى أُمَّتِهِ، إِعْلاَءً لِمَقَامِهِ عِنْدَهُ وَإِجْزَالاً لِثَوَابِهِ؛ لِأَنَّ ثَوَابَ الْفَرْضِ أَكْبَرُ مِنْ ثَوَابِ النَّفْل، كما جاء في الْحَدِيثِ: ((مَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّا افْتَرَضْتُهُ عَلَيْهِ وَمِنْ ذَلِكَ))[١]. وعدد هذه الاختصاصات ثمانية، وهي:

١= **قِيَامُ اللَّيْلِ**[٢]: قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمِنَ اللَّيْلِ فَتَهَجَّدْ بِهِ نَافِلَةً لَكَ﴾[الإسراء ٧٩]، أَي زِيَادَة على ثَوَاب الْفَرَائِض بِخِلَاف تهجد غَيره فَإِنَّهُ جَابر للنقصان المتطرق إِلَى الْفَرَائِض وَهُوَ ﷺ مَعْصُوم عَن تطرق الْخلَل إِلَى مفروضاته، وَقد غفر لَهُ مَا تقدم من ذَنبه وَمَا تَأَخّر. فلَيْسَ لأحد نَافِلَةٌ إِلَّا النَّبِيّ ﷺ لِأَن فَرَائِضه كَامِلَة وَأما غَيره فَلَا يَخْلُو عَن نقص؛ فنوافله تكمل فَرَائِضه[٣]. وجاء عَن أبي أُمَامَة ﷺ أنه قَالَ: (إِنَّمَا كَانَت النَّافِلَة خَاصَّة لرَسُول الله ﷺ)[٤]، وقال مُجَاهِد: (لم تكن النَّافِلَة لأحد إِلَّا للنَّبِي ﷺ خَاصَّة من أجل أَنه قد غفر مَا تقدم من ذَنبه وَمَا تَأَخّر)[٥]. ثم قَالَ الْقفال في معنى النافلة: (هُوَ أَن يُصَلِّي ﷺ بِاللَّيْلِ وَإِن قل)[٦].

٢= **صَلاَةُ الْوِتْرِ**[٧]: قال النَّبِيّ ﷺ: ((ثَلاثٌ هُنَّ عَلَيَّ فَرَائِضُ، وَهُنَّ لَكُمْ تَطَوُّعٌ: الْوَتْرُ، وَالنَّحْرُ، وَصَلاةُ الضُّحَى))[٨]. فالوتر كان واجبا على النَّبِيّ ﷺ[٩]، وَلهذا قَال النَّوَوِيُّ: (الْمَذْهَبُ أَنَّ صَلاَةَ الْوِتْرِ وَاجِبَةٌ عَلَى رَسُول اللَّهِ ﷺ)[١٠].

٣= **سُنَّةُ الْضحى**[١١]: قال النَّبِيّ ﷺ: ((ثَلاثٌ هُنَّ عَلَيَّ فَرَائِضُ، وَهُنَّ لَكُمْ تَطَوُّعٌ: الْوَتْرُ، وَالنَّحْرُ، وَصَلاةُ الضُّحَى))[١٢]. ذَهَبَ جَمَاعَةٌ، مِنْهُمُ الشَّافِعِيَّةُ وَبَعْضُ الْمَالِكِيَّةِ إِلَى أَنَّ صَلاَةَ الضُّحَى مَفْرُوضَةٌ عَلَى رَسُول اللَّهِ ﷺ، وَاسْتَدَلُّوا عَلَى ذَلِكَ بِهذا الحَدِيثِ الشريف[١٣].

٤= **السِّوَاكُ**[١٤]: ورد في حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنْظَلَةَ: (أَنَّ رَسُول اللَّهِ ﷺ أُمِرَ بِالْوُضُوءِ لِكُل صَلاَةٍ، طَاهِرًا وَغَيْرَ طَاهِرٍ، فَلَمَّا شَقَّ عَلَيْهِ ذَلِكَ أُمِرَ بِالسِّوَاكِ لِكُل صَلاَةٍ)[١٥]. لذا فالْجُمْهُورُ عَلَى أَنَّ السِّوَاكَ لِكُل صَلاَةٍ مُفْتَرَضٌ عَلَى رَسُول اللَّهِ ﷺ[١٦].

٥= **الأُضْحِيَةُ**[١٧]: قال النَّبِيّ ﷺ: ((ثَلاثٌ هُنَّ عَلَيَّ فَرَائِضُ، وَهُنَّ لَكُمْ تَطَوُّعٌ: الْوَتْرُ، وَالنَّحْرُ، وَصَلاةُ الضُّحَى))[١٨]. فالأُضْحِيَةُ فَرْضٌ عَلَى رَسُول اللَّهِ ﷺ دُونَ أُمَّتِهِ لِلحَدِيثِ الْمُتَقَدِّمِ[١٩]، وأيضاً اسْتُدِلَ على ذلك بقوله تعالى: ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ﴾[الكوثر:٣][٢٠].

٦= **مُصَابَرَةُ الْعَدُوِّ الزَّائِدِة عَلَى الضِّعْفِ**[٢١]: قَال تَعَالَى: ﴿وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾[المائدة ٦٧]. لِأَنَّ الرَّسُول ﷺ مَحْفُوظٌ بِحِفْظِ اللَّهِ، فمِنْ اخْتِصَاصِه ﷺ وُجُوب مصابرة الْعَدو؛ وَإِنْ كَثُرَ عَدَدُهمْ، وَوُجُوب تَغْيِير الْمُنكر، وَلَا يسْقط للخوف بِخِلَاف غَيره من الأُمة فيهمَا، وَوجه الْأَمريْنِ أَنَّ الله تَعَالَى وَعَدَه ﷺ بِالْحِفْظِ والعصمة فَقَالَ تعالى: ﴿وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾ فَلم يَكُونُوا يصلونَ إِلَيْهِ بِسوء قَلُّوْا أَوْ كَثُرُوا[٢٢].

٧= **تَغْيِيرُ الْمُنْكَرِ**[٢٣]: قال تعالى: ﴿وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾[المائدة ٦٧]. فَلَا يَسْقُطُ عَنْهُ ﷺ هَذَا لِلْخَوْفِ بخلاف أمته لأن الله وعده بالحفظ والعصمة، والحال هنا كحال التي سَبَقَتْها في مصابرة العدو[٢٤]. وجاء في المواهب اللدنية[٢٥]: (ومنها تغيير المنكر إذا رآه ﷺ، لكن قد يقال: كُلُّ مُكَلَّفٍ تَمَكَّنَ مِنْ تَغْيِيرِهِ يَلْزَمُهُ، فيُقال: المرادُ أَنَّه لا يسقط عنه ﷺ بالخوف بخلاف غيره).

٨= **وُجُوبُ تَخْيِيرِهِ ﷺ نِسَاءَهُ وَإِمْسَاكُ مَنِ اخْتَارَتْهُ**[٢٦]: قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِأَزْوَاجِكَ إِنْ كُنْتُنَّ تُرِدْنَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا فَتَعَالَيْنَ أُمَتِّعْكُنَّ وَأُسَرِّحْكُنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا وَإِنْ كُنْتُنَّ تُرِدْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالدَّارَ الْآخِرَةَ فَإِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْمُحْسِنَاتِ مِنْكُنَّ أَجْرًا عَظِيمًا﴾[الأحزاب:٢٨-٢٩]. إذ يجب عَلَيْهِ ﷺ تَخْيِير زَوْجَاته بَين اخْتِيَار زِينَة الدُّنْيَا ومفارقته وَبَين اخْتِيَار الْآخِرَة والبقاء فِي عصمته، وَلَا يجب ذَلِك على غَيره. وهذا اخْتِصَاصه ﷺ بِوُجُوب تَخْيِير نِسَائِهِ وإمساك مختارته وَتَحْرِيم طَلَاقهَا[٢٧]؛ عَن جَابر قَالَ دخل أَبُو بكر وَعمر على النَّبِيّ ﷺ، وَحَوله نساؤه، وَهُوَ سَاكِت، فَقَالَ عمر: لأُكَلِّمَنَّ النَّبِيّ ﷺ

يضْحك؛ فَقَالَ: يَا رَسُول الله، لَو رَأَيْت ابنة زيد امرأة عمر سَأَلتنِي النَّفَقَة آنِفا فَوَجَأْت عُنُقهَا؛ فَضَحِك النَّبِيّ ﷺ، وَقَالَ: ((هن حَولي يَسْأَلْنَنِي النَّفَقَة))، فَقَامَ أَبُو بكر إِلَى عَائِشَة ليضربها، وَقَامَ عمر إِلى حَفْصَة، كِلَاهُمَا يَقُولَانِ: تَسْأَلَانِ النَّبِيّ ﷺ مَا لَيْسَ عِنْده، وَأنزل الله تَعَالَى الْخِيَار، فَبَدَأَ بعائشة، فَقَالَ ﷺ: ((إِنِّي ذَاكرٌ لَك أَمْرًا فَأحب أنْ لَا تعجلِي فِيهِ حَتَّى تَسْتَأْمِرِي أَبَوَيْك)) قَالَت: مَا هُوَ؟ فَتلا ﷺ عَلَيْهَا: ﴿يَا أَيهَا النَّبِيّ قل لِأَزْوَاجِك إِنْ كُنْتُنَّ تُرِدْنَ الْحَيَاة الدُّنْيَا وَزِينتهَا﴾ الْآيَة.. قَالَت عَائِشَة: أفيك استأمر أَبَوي!، بل اخْتَار الله وَرَسُولَه)[٢٨].

المطلب الثاني: الإِخْتِصَاصَاتُ الْمُحَرَّمَةُ

حَرَّمَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى رَسُولِهِ ﷺ بَعْضَ مَا أَحَلَّهُ لِأُمَّتِهِ، تَنْزِيهًا لَهُ ﷺ عَنْ سَفَاسِفِ الأُمُورِ، وَإِعْلاَءً لِشَأْنِهِ، وَلِأَنَّ أَجْرَ تَرْكِ الْمُحَرَّمِ أَكْبَرُ مِنْ أَجْرِ تَرْكِ الْمَكْرُوهِ، وَبِذَلِكَ يَزْدَادُ رَسُول اللَّهِ ﷺ عُلُوًّا عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. وعدد هذه الاختصاصات خمسة.

١= **أكل الصَّدَقَاتُ**[٢٩]: قال النَّبِيّ ﷺ: ((وَإِنَّهَا لاَ تَحِل لِمُحَمَّدٍ وَلاَ لآِلِ مُحَمَّدٍ))[٣٠]. فمن اخْتِصَاصه ﷺ تَحْرِيم الزَّكَاة وَالصَّدَقَة عَلَيْهِ وعَلى آله وعَلى موَاليه وموالي آله، فعن الْمطلب بن رَبِيعة أنَّ رَسُول الله ﷺ قَالَ: ((إنَّ هَذِه الصَّدقَات إِنَّمَا هِيَ أوساخ النَّاس، وإنَّها لَا تحل لمُحَمدٍ وَلَا لآلِ مُحَمَّدٍ))[٣١].

٢= **أَكْلُ ذِيْ رَائِحَةٌ كَرِيهَةٌ**[٣٢]: لحديث: أَنَّ رَسُول اللَّهِ ﷺ أُتِيَ بِقِدْرٍ فِيهِ خَضِرَاتٌ مِنْ بُقُولٍ، فَوَجَدَ لَهَا رِيحًا، فَسَأَل فَأُخْبِرَ بِمَا فِيهَا مِنَ الْبُقُول، فَقَال ﷺ: ((قَرِّبُوهَا)) أَيْ إِلَى بَعْضِ أَصْحَابِهِ، فَلَمَّا رَآهُ كَرِهَ أَكْلَهَا، قَال ﷺ: ((كُل فَإِنِّي أُنَاجِي مَنْ لاَ تُنَاجِي))[٣٣]. واستدل جماعةٌ -مِنْهُمُ الْمَالِكِيَّةُ- بهذا الحديث على أنَّ مَا لَهُ رَائِحَةٌ كَرِيهَةٌ كَانَ مُحَرَّمًا عَلَى النَّبِيّ ﷺ[٣٤].

٣= **نَظْمُ الشِّعْرِ**[٣٥]: قال تعالى: ((وَمَا عَلَّمْنَاهُ الشِّعْرَ وَمَا يَنبَغِي لَهُ))[يس:٦٩]، ونَظْمُ الشِّعْرِ هُوَ مِمَّا حُرِّمَ عَلَيْهِ ﷺ بِالاِتِّفَاقِ[٣٦]، لَكِنْ فَرَّقَ الْبَيْهَقِيُّ وَغَيْرُهُ بَيْنَ الرَّجَزِ وَغَيْرِهِ مِنَ الْبُحُورِ، فَقَال: الرَّجَزُ جَائِزٌ عَلَيْهِ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ بِشِعْرٍ، وَغَيْرُهُ لاَ يَجُوزُ. وَالدليل عَلَى ذَلِكَ مَا أَنْشَدَهُ النَّبِيّ ﷺ مِنَ الرَّجَزِ وَهُوَ يُشَارِكُ فِي حَفْرِ الْخَنْدَقِ[٣٧]، وَمَنْ قَال: إِنَّ الرَّجَزَ مِنَ الشِّعْرِ ذهب إلى أَنَّ هَذَا خَاصَّةٌ لَيْسَ بِشِعْرٍ؛ لأَنَّ

الشِّعْرَ لاَ يَكُونُ شِعْرًا إِلاَّ إِنْ صَدَرَ عَنْ قَائِلِهِ بِقَصْدِ الإِشْعَارِ، وَمَا كَانَ ذَلِكَ فِي ذِكْرِ النَّبِيّ ﷺ لِهَذَا الرَّجَزِ الَّذِي قَالَهُ(٣٨).

٤= **نَزْعُ لأمَتِهِ إِذَا لَبِسَهَا لِلْقِتَالِ حَتَّى يُقَاتِلَ**(٣٩): قال النَّبِيّ ﷺ: ((لاَ يَنْبَغِي لِنَبِيٍّ يَلْبَسُ لَأْمَتَهُ فَيَضَعُهَا حَتَّى يَحْكُمَ الله))(٤٠). فمِمَّا حُرِّمَ عَلَى النَّبِيّ ﷺ دُونَ أُمَّتِهِ؛ أَنَّهُ إِذَا لَبِسَ لأَمَةَ الْحَرْبِ يَحْرُمُ عَلَيْهِ أَنْ يَنْزِعَهَا حَتَّى يَلْقَى الْعَدُوَّ. وَوَاضِحٌ أَنَّهُ يَشْتَرِكُ مَعَ النَّبِيّ ﷺ فِي هَذِهِ الْخُصُوصِيَّةِ الأَنْبِيَاءُ عَلَيْهِمْ الَسَلاَمُ(٤١).

٥= **خَائِنَةُ الأَعْيُنِ**(٤٢): قال النَّبِيّ ﷺ: ((إِنَّهُ لاَ يَنْبَغِي أَنْ تَكُونَ لِنَبِيٍّ خَائِنَةُ الأَعْيُنِ))(٤٣). والْمُرَادُ بِهَا الإِيمَاءُ بِمَا يَظْهَرُ خِلاَفُهُ؛ فهي مِمَّا حُرِّمَ عَلَى النَّبِيّ ﷺ دُونَ أُمَّتِهِ إِلاَّ فِي مَحْظُورٍ، وَالأَصْل فِي هَذَا التَّحْرِيمِ عَلَيْهِ ﷺ هُوَ تَنَزُّهُ مَقَامِ النُّبُوَّةِ عَنْهُا. وَيَدُل الحديثُ أيضاً عَلَى أَنَّهُ مِمَّا اخْتَصَّ بِهِ هُوَ وَالأَنْبِيَاءُ عليهم السلام دُونَ الأُمَمِ(٤٤).

المطلب الثالث: الاِخْتِصَاصَاتُ الْمُبَاحَةُ

أباح الله تعالى لرسوله ﷺ بعض ما هو محرم على أمته أو مكروه. وعدد هذه الاختصاصات خمسة:

١= **الصَّلاَةُ بَعْدَ الْعَصْرِ**(٤٥): لحديث: (أَنَّ رَسُول اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي بَعْدَ الْعَصْرِ وَيَنْهَى عَنْهَا)(٤٦). ذَهَبَ مَنْ كَرِهَ الصَّلاَةَ بَعْدَ الْعَصْرِ إِلَى أَنَّهُ أُبِيحَ للنبي ﷺ أَنْ يُصَلِّيَ بَعْدَ الْعَصْرِ، وَكَرِهَ ﷺ ذَلِكَ لأُمَّتِهِ(٤٧). وجاء في الشمائل الشريفة: والركعتان بعد العصر من خَصَائِصه ﷺ(٤٨).

٢= **صِيَامُ الْوِصَالِ**(٤٩): لحديث: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الوِصَالِ رَحْمَةً لَهُمْ، فَقَالُوا: إِنَّكَ تُوَاصِلُ، قَالَ ﷺ: ((إِنِّي لَسْتُ كَهَيْئَتِكُمْ إِنِّي يُطْعِمُنِي رَبِّي وَيَسْقِينِ))(٥٠). فجُمْهُورُ الْفُقَهَاءِ عَلَى اخْتِصَاصِ النَّبِيّ ﷺ بِإِبَاحَةِ صِيَامِ الْوِصَال(٥١)، وأما نهيه ﷺ لنا عَن الْوِصَال فلِأَنَّهُ ﷺ يخالفنا طبعاً ومزاجاً وعنايةً من ربه ﷻ(٥٢).

٣= **الْقِتَال فِي الْحَرَمِ**(٥٣): قال النَّبِيّ ﷺ: ((فَإِنْ أَحَدٌ تَرَخَّصَ بِقِتَال رَسُول اللَّهِ فَقُولُوا: إِنَّ اللَّهَ أَذِنَ لِرَسُولِهِ وَلَمْ يَأْذَنْ لَكُمْ))(٥٤). فمن اخْتِصَاص النَّبِيّ ﷺ إِبَاحَة الْقِتَال له بِمَكَّة المكرمة وَالْقَتْل بهَا

ودخولها بِغَيْر إحرام وَالْقَتْل بعد الأمان، قَالَ تَعَالَى: ﴿لَا أقسم بِهَذَا الْبَلَد وَأَنت حل بِهَذَا الْبَلَد﴾[البلد: ١](٥٥).

٤= **أَخْذُ الْهَدِيَّةِ**(٥٦): الْهَدِيَّةَ حَلاَلٌ لَهُ ﷺ، بِخِلاَفِ غَيْرِهِ مِنَ الْحُكَّامِ وَوُلاَةِ الأُمُورِ؛ مِنْ رَعَايَاهُمْ. وَالأَصْل فِي حُرْمَةِ قَبُول هَؤُلاَءِ الْهَدَايَا قَوْلُهُ ﷺ: ((هَدَايَا الْعُمَّال غُلُولٌ))(٥٧)، وإنّ قبول النَّبِيّ ﷺ الهديّة من خصائصه، لانتفاء التّهمة في حقّه ﷺ(٥٨).

٥= **النِّكَاحِ بأكثر من أربع نساء**(٥٩): قال تعالى: ﴿مَا كَانَ عَلَى النَّبِيِّ مِنْ حَرَجٍ فِيمَا فَرَضَ اللَّهُ لَهُ سُنَّةَ اللَّهِ فِي الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلُ وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ قَدَرًا مَقْدُورًا﴾[الأحزاب:٣٨]، قال مُحَمَّد بن كَعْب الْقرظِيّ فِي هذه الآية: (يَعْنِي: يتَزَوَّج من النِّسَاء مَا شَاءَ، هَذَا فَرِيضَة)(٦٠)، فمِمَّا اخْتُصَّ بِهِ النَّبِيّ ﷺ أَنْ أُبِيحَ لَهُ دُونَ أُمَّتِهِ أَنْ يَتَزَوَّجَ أَكْثَرَ مِنْ أَرْبَعِ نِسَاءٍ، وَأَنْ يَتَزَوَّجَ بِغَيْرِ مَهْرٍ، وَأَنْ يَتَزَوَّجَ الْمَرْأَةَ بِغَيْرِ إِذْنِ وَلِيِّهَا. ذلك لأنَّ الاِخْتِصَاصَ مِنَ الْمُشَرِّعِ لاَ تُشْتَرَطُ لَهُ شُرُوطٌ؛ لأَنَّهُ هُوَ وَاضِعُ الشُّرُوطِ وَالأَحْكَامِ، وَهُوَ وَاجِبُ الطَّاعَةِ(٦١). واخْتِصَاصُ النَّبِيّ ﷺ بِإِبَاحَةِ الزَّوَاجِ بِأَكْثَرَ مِنْ أَرْبَعِ نِسَاءٍ؛ فيه إجماع(٦٢). ولا يقتدى به ﷺ فيها(٦٣).

المبحث الثاني: خصائص الفضائل

وتضمنت الخصائص التي اختص بها نَبِيّنا ﷺ دون الخلق أجمعين، وتنقسم إلى خصائص ومزايا دنيوية، وخصائص وعطايا أخروية. وخصائص النَّبِيّ ﷺ التي هي دون أمته لكن يشاركه فيه النَّبِيّون:

المطلب الأول: خصائص نَبِيّنا ﷺ دون الخلق أجمعين

هي الخصائص التي اختص بها نَبِيّنا ﷺ دون الخلق أجمعين، وتنقسم إلى خصائص ومزايا دنيوية، وخصائص وعطايا أخروية.

أولاً: خصائص في الدنيا:

هي خصائص اختص الله به نبيه المصطفى ﷺ وكانت في الدنيا، وعدد هذه الاختصاصات أربعة وعشرون اختصاصاً لجنابه ﷺ.

١= **القرآن الكريم**: كتاب الله الخالد المعجز الذي تعهَّد الله بحفظه.

٢= **الإسراء والمعراج**[٦٤]: قال تعالى: ﴿سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى الَّذِي بَارَكْنَا حَوْلَهُ لِنُرِيَهُ مِنْ آيَاتِنَا إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾[الإسراء:١]، هما الرحلتان العظيمتان التي أَطْلَعَ اللهُ فيهما النَّبِيّ ﷺ على كثير من المغيبات والحوادث والكوائن، وأطلعه ليلة الإسراء والمعراج على ملكوته، وأراه من صور القيامة ما هو أعظم وأجل من تعليم الأسماء[٦٥]، وقد كان الاختصاص في تخصيصه ﷺ بخصائص المعراج والإسراء، وتعميمه بلطائف التكريم في حضرة التقريب بالمكالمة والمشاهدة والآيات الكبرى[٦٦].

٣= **جُعِلَتْ له ﷺ الأرض مسجداً وطهوراً**[٦٧]: قال النَّبِيّ ﷺ: ((وَجُعِلَتْ لِي الأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهُورًا))[٦٨]، أي: جعلت لَهُ ولأمته الأَرْض مَسْجِدا وَطهُورًا[٦٩]، وهو مما امتن الله ﷻ على هذه الأمة ببركة نبيها ﷺ أن جعل لها الأرض كلها طهوراً ومسجداً[٧٠]. ولاَ خِلاَفَ بَيْنَ عُلَمَاءِ الْمُسْلِمِينَ جَمِيعًا فِي أَنَّ الأَصْل طَهَارَةُ الأَرْضِ. فَتَصِحُّ الصَّلاَةُ عَلَى أَيِّ جُزْءٍ مِنْهَا، مَا لَمْ يَتَنَجَّسْ، وَالأَصْل فِي ذَلِكَ الحديث الشريف المذكور[٧١].

٤= **أُحِلَّتْ له ﷺ الغنائم**[٧٢]: قال النَّبِيّ ﷺ: ((وَأُحِلَّتْ لِي الغَنَائِمُ))[٧٣]، فقد أُحِلَّتْ لَهُ ﷺ ولأمته الْغَنَائِم وَلم تحل لأحد قبله[٧٤]، وفي حديث مسلم: ((فَلَمْ تَحِلَّ الْغَنَائِمُ لِأَحَدٍ مِنْ قَبْلِنَا، ذَلِكَ بِأَنَّ اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى رَأَى ضَعْفَنَا وَعَجْزَنَا، فَطَيَّبَهَا لَنَا))[٧٥]. قال تعالى: ﴿فَكُلُوا مِمَّا غَنِمْتُمْ حَلالًا طَيِّباً وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾[الأنفال: ٦٩]. والغنيمة: ما يؤخذ من الكفّار، وكذا الفيء. وفرّق الفقهاء بينهما؛ بأنّ الفيء: ما يحصل بلا قتال ولا إيجاف خيل ولا ركاب، والغنيمة: ما حصل بقتال. وقد يستعمل كلّ منهما لما يعمّ الآخر كما فيما نحن فيه[٧٦].

٥= **بُعِثَ ﷺ للناسِ عامةً**[٧٧]: قال تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِلنَّاسِ﴾[سبأ:٢٨]، وقال تعالى: ﴿تبَارك الَّذِي نزل الْفرْقَان على عَبده ليَكُون للْعَالمين نذيراً﴾[الفرقان:١]، وقال النَّبِيّ ﷺ: ((وَكَانَ النَّبِيّ يُبْعَثُ إِلَى قَوْمِهِ خَاصَّةً، وَبُعِثْتُ إِلَى النَّاسِ كَافَّةً))[٧٨].

٦= **الشيطان لا يتمثل في صورته ﷺ**[٧٩]: قال النَّبِيّ ﷺ: ((وَمَنْ رَآنِي فِي المَنَامِ فَقَدْ رَآنِي، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لاَ يَتَمَثَّلُ فِي صُورَتِي))[٨٠]، أي: لا يحصل للشّيطان مثال صورتي، ولا يتشبّه بي، ولا يستطيع ذلك، لأنّ الله ﷻ جعله ﷺ محفوظاً من الشّيطان في الخارج؛ أي: في حال اليقظة، فكذلك في المنام؛ فكما منع اللهُ الشيطانَ أن يتصوّر بصورة النَّبِيّ ﷺ في اليقظة منعه ذلك في النّوم؛ لئلّا يشتبه الحقّ بالباطل[٨١]، فقوله ﷺ: ((فِي صُوْرَتِي)) فمعناه: لا يصير كائنا في مثل صورتي[٨٢].

٧= **كثرة أسمائه ﷺ**[٨٣]: ومِنْ اخْتِصَاصِهِ ﷺ كَثْرَةُ الْأَسْمَاءِ الدَّالَّة على شرف الْمُسَمّى، حتى قَالَ بعض الْعلمَاء: للنَّبِي ﷺ ألف اسْم؛ بَعْضُهَا فِي الْقُرْآن الكريم والْحَدِيث، وَبَعضُهَا فِي الْكتب الْقَدِيمَة[٨٤]، ومِنْ ذلك ما قال الحسن بن الفضل: (لم يجمع الله لأحد من أنبيائه اسمين من أسمائه تعالى إلّا للنبي ﷺ فسمّاه رؤوفاً رحيماً، فقال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ بِالنَّاسِ لَرَؤُفٌ رَحِيمٌ﴾[الحج][٨٥]، ومنها أيضاً قوله ﷺ: ((أَنَا مُحَمَّدٌ، وَأَنَا أَحْمَدُ، وَأَنَا الْمَاحِي، الَّذِي يُمْحَى بِيَ الْكُفْرُ، وَأَنَا الْحَاشِرُ الَّذِي يُحْشَرُ النَّاسُ عَلَى عَقِبِي، وَأَنَا الْعَاقِبُ وَالْعَاقِبُ الَّذِي لَيْسَ بَعْدَهُ نَبِيٌّ))[٨٦].

٨= **وجوب الصلاة عليه ﷺ إذا ذُكِرَ**[٨٧]: لأمر الله تعالى بالصلاة عليه، ولأمره ﷺ أمته بالصلاة عليه، قَالَ تَعَالَى ﴿إِنَّ اللهَ وَمَلَائِكَته يُصَلُّوْنَ عَلَى النَّبِيّ يَا أَيهَا الَّذين آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وسلموا تَسْلِيمًا﴾[الأحزاب:٥٦]، ومنها قوله ﷺ: ((البخيل من ذُكرت عنده فلم يُصلِّ عليّ))[٨٨]. فمن اخْتِصَاصه ﷺ فضيلة الصَّلَاة عَلَيْهِ[٨٩]، وأَنَّهَا تَجِبُ كُلَّمَا ذُكِرَ اسْمُهُ ﷺ وَلَوِ اتَّحَدَ الْمَجْلِسُ، وَبِهِ قَال جَمْعٌ[٩٠].

٩= **ما بين بيته ومنبره ﷺ روضةٌ من رياض الجنة**[٩١]: قال النَّبِيّ ﷺ: ((مَا بَيْنَ بَيْتِي وَمِنْبَرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ))[٩٢]، فمن اخْتِصَاصه ﷺ أَنَّ مَا بَين قَبره ومنبره رَوْضَة من رياض الْجنَّة[٩٣].

١٠= **أوتي ﷺ مفاتيح خزائن الأرض**[٩٤]: قال النَّبِيّ ﷺ: ((وَبَيْنَا أَنَا نَائِمٌ، أُتِيتُ بِمَفَاتِيحِ خَزَائِنِ الأَرْضِ، فَوُضِعَتْ فِي يَدِي))[٩٥]، فمن اخْتِصَاصه ﷺ إيتاؤه مفاتيح خَزَائِن الأَرْض، والمراد بـ(خزائن الأرض): ما فُتِحَ على أُمّتِهِ من الغنائم، ومِن ذخائر كسرى وقيصر وغيرِهما، ويُحْتَمَلُ: معادن الأرض التي فيها الذهب والفضة[٩٦].

١١= **نُصِرَ ﷺ بالرعب مسيرة شهر**[٩٧]: قال النَّبِيّ ﷺ: ((نُصِرْتُ بِالرُّعْبِ مَسِيرَةَ شَهْر))[٩٨]، فله اخْتِصَاصه ﷺ بالنصر بِالرُّعْبِ مسيرَة شهرٍ أَمَامَه وَشهرٍ خَلفَه[٩٩]؛ إذ يقول ﷺ: ((نصرت بِالرُّعْبِ شهرا أَمَامِي وشهرا خَلْفي))[١٠٠].

١٢= **نهى ربُّنا الناسَ أن ينادوه باسمه ﷺ**[١٠١]: قال تعالى: ﴿لَّا تَجعَلُوا دُعَاءَ ٱلرَّسُولِ بَينَكُم كَدُعَاءِ بَعضِكُم بَعضا﴾ [النور:٦٣]. وَمن خَصَائِصه تَحْرِيم ندائه باسمه على الْأمة بِخِلَاف سَائِر الْأَنْبِيَاء، فَإِنَّ أُمَمَهُم كَانَت تخاطبهم بِأَسْمَائِهِمْ؛ قَالَ تَعَالَى حِكَايَة عَنْهُم: ﴿قَالُوا يَا مُوسَى اجعَل لنا إِلَٰهًا كَمَا لَهُم آلِهَة﴾[الأعراف:١٣٨]، ﴿إِذ قَالَ الحواريون يَا عِيسَى ابْن مَريَم﴾[المائدة:١١٢]، وَقَالَ تَعَالَى لهَذِهِ الْأمة: ﴿تجْعَلُوا دُعَاء الرَّسُول بَيْنكُم كدعاء بَعْضكُم بَعْضًا﴾[١٠٢]، أي: عدم تسوية دعائه ﷺ بدعاء غيره.

١٣= **أنه ﷺ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ**[١٠٣]: قال تعالى: ﴿النَّبِيّ أَولَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِم﴾[الأحزاب:٦]، خُصَّ النَّبِيّ ﷺ دُونَ أَحَدٍ مِنْ أُمَّتِهِ بِأَنَّهُ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ؛ وَيَتَرَتَّبُ عَلَى ذَلِكَ كَثِيرٌ مِنَ الأَحْكَامِ؛ مِنْ ذَلِكَ وُجُوبُ مَحَبَّتِهِ أَكْثَرَ مِنَ النَّفْسِ وَالْمَال وَالْوَلَدِ، ووُجُوبُ فِدَائِهِ بِالنَّفْسِ وَالْمَال وَالْوَلَدِ. ووُجُوبُ طَاعَتِهِ وَإِنْ خَالَفَتْ هَوَى النَّفْسِ، وَغَيْرُ ذَلِكَ[١٠٤].

١٤= **حُرْمَةُ التَّقَدُّمِ بَيْنَ يَدَيْهِ ﷺ**[١٠٥]: قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُقَدِّمُوا بَينَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾[الحجرات:١]، خُصَّ النَّبِيّ ﷺ دُونَ أُمَّتِهِ بِأَنَّهُ لاَ يَجُوزُ التَّقَدُّمُ بَيْنَ يَدَيْهِ – أَيْ سَبْقُهُ بِالاِقْتِرَاحِ عَلَيْهِ – لأَنَّ النَّبِيّ ﷺ مُسَدَّدٌ بِالْوَحْيِ[١٠٦].

١٥= **حُرْمَةُ رَفْعِ الصَّوْتِ بِحَضْرَتِهِ ﷺ**[١٠٧]: قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ﴾[الحجرات:٢]، فلاَ يَجُوزُ رَفْعُ الصَّوْتِ بِحَضْرَتِهِ ﷺ حَتَّى يَعْلُوَ صَوْتُ الْمُتَكَلِّمِ عَلَى صَوْتِ النَّبِيِّ ﷺ، لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَنْ تَحْبَطَ أَعْمَالُكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تَشْعُرُونَ﴾[١٠٨].

١٦= **وُجُوْبُ الإِجَابَةِ عَلَى مَنْ دَعَاهُ ﷺ**[١٠٩]: عَنْ أَبِي سَعِيدِ بْنِ الْمُعَلَّى ﷺ أَنَّ النَّبِيّ ﷺ دَعَاهُ وَهُوَ يُصَلِّي، فَصَلَّى ثُمَّ أَتَاهُ، فَقَال: ((مَا مَنَعَكَ أَنْ تُجِيبَنِي؟)) قَال: إِنِّي كُنْتُ أُصَلِّي، فَقَال ﷺ: ((أَلَمْ يَقُل اللَّهُ ﷻ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ﴾))[الأنفال:٢٤][١١٠]. فمِنْ خَصَائِصِهِ ﷺ أَنَّهُ إِذَا دَعَا أَحَدًا فَعَلَيْهِ أَنْ يُجِيبَهُ وَلَوْ كَانَ فِي الصَّلاَةِ، فَإِنْ أَجَابَهُ فِي الصَّلاَةِ فَإِنَّهُ لاَ تَفْسُدُ صَلاَتُهُ[١١١]، وهذه الخصيصة فيما خُصَّ به النَّبِيّ ﷺ من دون سائر الأنبياء[١١٢].

١٧= أَزْوَاجُهُ ﷺ أُمَّهَاتُ لِلْمُؤْمِنِينَ[١١٣]: قال تعالى: ﴿وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ﴾[الأحزاب:٦]، فمن اخْتِصَاصه ﷺ بِأَن أَزوَاجه أُمَّهَاتُ الْمُؤمنِينَ.

١٨= **اخْتِصَاصُ مَنْ شَاءَ ﷺ بِمَا شَاءَ مِنَ الأَحْكَامِ**[١١٤]: جاء في الحديث: (جَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَهَادَةَ خُزَيْمَةَ شَهَادَةَ رَجُلَين)[١١٥]. لَمَّا كَانَ النَّبِيّ ﷺ مُشَرِّعًا لاَ يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى، فَإِنَّ لَهُ أَنْ يَخُصَّ مَنْ شَاءَ بِمَا شَاءَ مِنَ الأَحْكَامِ، كَجَعْلِهِ شَهَادَةَ خُزَيْمَةَ بِشَهَادَةِ رَجُلَيْنِ[١١٦].

١٩= **أُوْتِيَ ﷺ جَوَامِعَ الْكَلِمِ**[١١٧]: قال النَّبِيّ ﷺ: ((بُعِثْتُ بِجَوَامِعِ الكَلِم))[١١٨]، خُصَّ النَّبِيّ ﷺ بأَنَّ كَلاَمَه ﷺ كَانَ بالجوامع؛ قَلِيل اللَّفْظ كثير الْمعَانِي، وَقَالَ ابْن شهَاب: (بَلغنِي أَن جَوَامِع الْكَلم: أَن الله تَعَالَى يجمع لَهُ الْأُمُور الْكَثِيرَة الَّتِي كَانَت تكْتب قبله فِي الْأَمر الْوَاحِد والأمرين وَنَحْو ذَلِك)[١١٩].

٢٠= **مَنْ سَبَّهُ ﷺ يُقْتَل**[١٢٠]: لحديث (أَنَّ يَهُودِيَّةً كَانَتْ تَشْتُمُ النَّبِيّ ﷺ وَتَقَعُ فِيهِ، فَخَنَقَهَا رَجُلٌ حَتَّى مَاتَتْ، فَأَبْطَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ دَمَهَا)[١٢١]، فمن اخْتِصَاصه ﷺ أَنَّ مَنْ استهان بِهِ كَفَرَ، وَمَنْ سَبَّه أَو هَجَاه قُتِلَ، قال أبو هُرَيْرَة ﷺ: (لَا يُقْتَلُ أَحَدٌ بِسَبِّ أَحَدٍ إِلَّا بِسَبِّ النَّبِيِّ ﷺ)[١٢٢].

٢١= **إِسْلَامُ قَرِيْنِهِ ﷺ مِنَ الْجِنِّ**[١٢٣]: قال النَّبِيّ ﷺ: ((مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ، إِلَّا وَقَدْ وُكِّلَ بِهِ قَرِينُهُ مِنَ الْجِنِّ))، قَالُوا: وَإِيَّاكَ؟ يَا رَسُولَ اللهِ؟، قَالَ ﷺ: ((وَإِيَّايَ، إِلَّا أَنَّ اللهَ أَعَانَنِي عَلَيْهِ فَأَسْلَمَ، فَلَا يَأْمُرُنِي إِلَّا بِخَيْرٍ))[١٢٤]. فمن اخْتِصَاصه ﷺ إِسْلَام قرينه من الجن.

٢٢= **صِحَّةُ نِكَاحِهِ ﷺ بِدُوْنِ صَدَاقٍ أَوْ وَلِيٍّ وَلَا شَاهِدَيْنِ**[١٢٥]: قال تعالى: ﴿ وَٱمۡرَأَةٗ مُّؤۡمِنَةً إِن وَهَبَتۡ نَفۡسَهَا لِلنَّبِيِّ إِنۡ أَرَادَ ٱلنَّبِيُّ أَن يَسۡتَنكِحَهَا خَالِصَةٗ لَّكَ مِن دُونِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ﴾[الأحزاب:٥٠]. من خَصَائِصه ﷺ أَن لَهُ النِّكَاح بِلَفْظ الْهِبَة وَبلا مهر ابْتِدَاء وانتهاء، إذ إنَّ مما خص به النَّبِيّ ﷺ إباحة الموهوب له خاصة، وهو أن يتزوجها بلفظ الهبة، وإباحة النكاح بغير مهر، وهذه الخصوصية مما خص به ﷺ دون الأنبياء من قبله ودون أمته تشريفا له وتعظيما لشأنه ﷺ[١٢٦].

٢٣= **تَنَامُ عَيْنَاهُ ﷺ وَقَلْبُهُ الشَّرِيْفُ لَا يَنَامُ**[١٢٧]: قال النَّبِيّ ﷺ: ((يَا عَائِشَةُ إِنَّ عَيْنَيَّ تَنَامَانِ وَلاَ يَنَامُ قَلْبِي))[١٢٨]. فمن خصائصه ﷺ أن النوم يجري على عينيه الشريفتين، ولا يجري على قلبه الأطهر فهو دائم اليقظة.

٢٤= **خَاتَمُ النَّبِيِّيْنَ ﷺ**[١٢٩]: قال تعالى: ﴿وَلَٰكِن رَّسُولَ ٱللَّهِ وَخَاتَمَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ﴾[الأحزاب:٤٠]، ويقول النَّبِيّ ﷺ: ((فُضِّلْتُ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ بِستٍّ... وَخُتِمَ بِيَ النَّبِيّونَ))[١٣٠].

ثانياً: خصائص في الآخرة:

وهي خصائص اختص الله بها نبيه ﷺ يوم القيامة. وعدد هذه الاختصاصات تسعة:

١= **الْشَّفَاعَةُ الْعُظْمَى**[١٣١]: قال النَّبِيّ ﷺ: ((وَأُعْطِيتُ الشَّفَاعَةَ))[١٣٢]، وقال تعالى: ﴿وَمِنَ ٱلَّيۡلِ فَتَهَجَّدۡ بِهِۦ نَافِلَةً لَّكَ عَسَىٰٓ أَن يَبۡعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامٗا مَّحۡمُودٗا﴾[الإسراء: ٧٩]، والمقام المحمود: هو المقام الذي يحمده فيه الخلائق كلُّهم جميعاً حتى الأنبياء، وهو مقام الشفاعة العظمى[١٣٣]، وقد تواترت بذلك الأحاديث الشريفة[١٣٤]، وتكون الشَّفَاعَة الْعُظْمَى فِي الْفَصْل بَين أهل الْموقف حِين يفزعون إِلَيْهِ ﷺ بعد الْأَنْبِيَاء.

٢= **سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ ﷺ**[١٣٥]: قال النَّبِيّ ﷺ: ((أَنَا سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ يَوْمَ الْقِيَامَة))[١٣٦]، وَهُوَ ﷺ سيد ولد آدم مُطلقًا، وَالسَّيِّد: الَّذِي يفوق قومه، وَإِنَّمَا خُصَّ يَوْمُ الْقِيَامَة بذلك لظُهُور ذَلِك الْيَوْم لكل أحدٍ مِن غير مُنَازعَة، كَمَا فِي قَوْله تَعَالَى: ﴿لمن الْملك الْيَوْم﴾[١٣٧].

٣= **أَوَّلُ مَنْ تَنْشَقُّ عَنْهُ الأَرْضُ ﷺ**[١٣٨]: قال النَّبِيّ ﷺ: ((فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ تَنْشَقُّ عَنْهُ الأَرْضُ))[١٣٩]، فمن خصائصه ﷺ أَنه أول من تَنْشَق عَنهُ الأَرْض يَوْم الْقِيَامَة، وإِنَّ حَدِيث: ((فَإِذا مُوسَى باطش بِجَانِب الْعَرْش، فَلَا أَدْرِي أَكَانَ مِمَّن صعق فأفاق قبلي أم كَانَ مِمَّن اسْتثْنى الله؟))؛ يحْتَمل -كَمَا قَالَ القَاضِي عِيَاض- أَن النَّبِيّ ﷺ قَالَه قبل أَن يعلم أَنه أول من تَنْشَق عَنهُ الأَرْض على الْإِطْلَاق، وَيجوز أَن يكون مَعْنَاهُ أَنه من الزمرة الَّذين أول من تَنْشَق عَنْهُم الأَرْض، فَيكون مُوسَى عليه السلام من تِلْكَ الزمرة، وهم زمرة الْأَنْبِيَاء عَلَيْهِم السَّلَام[١٤٠].

٤= **أَوَّلُ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ ﷺ**[١٤١]: قال النَّبِيّ ﷺ: ((وَأَنَا أَوَّلُ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلَا فَخْر))[١٤٢]. فمن اخْتِصَاصه ﷺ بِأَنَّهُ أول مَنْ يقرع بَاب الْجنَّة، وَأول من يدخلهَا، ولا نقول: إنه ﷺ سيشرف بأن يكون أول من يدخل الجنة، ولكن نقول: إن الجنة هي التي تشرف بأن يكون أول من يطرق بابها ويدخلها هو النَّبِيّ ﷺ[١٤٣].

٥= **أَوَّلُ شَافِعٍ وَأَوَّلُ مُشَفَّعٍ ﷺ**[١٤٤]: قال النَّبِيّ ﷺ: ((وَأَنَا أَوَّلُ شَافِعٍ وَأَوَّلُ مُشَفَّعٍ يَوْمَ القِيَامَةِ وَلَا فَخْر))[١٤٥]، فمن اختصاصه أنه أول شَافِع وَأول مُشَفع؛ أَي: أول مَن تُجاب شَفَاعَته، فقد يشفع اثْنَان وَيُجَاب الثَّانِي قبل الأول[١٤٦].

٦= **أَوَّلُ مَنْ يُدْعَى ﷺ**[١٤٧]: قال النَّبِيّ ﷺ: ((أَوَّلُ مَنْ يُدْعَى بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُدْعَى بي))[١٤٨]، فمن اختصاصه في الآخرة أنه ﷺ يكون أول المدعوين من بين الناس.

٧= **أَوَّلُ مَنْ يُجَازُ لَهُ عَلَى الْصِّرَاطِ ﷺ**[١٤٩]: قال النَّبِيّ ﷺ: ((فَيُضْرَبُ الصِّرَاطُ بَيْنَ ظَهْرَانَيْ جَهَنَّمَ، فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يَجُوزُ مِنَ الرُّسُلِ بِأُمَّتِهِ))[١٥٠]. فمن اختصاصه ﷺ أن الصراط المضروب على ظهر جهنم سيكون السبيل الوحيد للنجاة منها إلى الجنة، وكل إنسان سيجوز من عليه، ولكنَّ أول المجيزين عليه هو حضرة النَّبِيّ ﷺ.

٨= **أُعْطِيَ ﷺ الْحَوْضَ الْأَكْثَرَ وُرُوْدَاً**(١٥١): قال النَّبِيّ ﷺ: ((إِنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوْضًا، وَإِنَّهُمْ يَتَبَاهَوْنَ أَيُّهُمْ أَكْثَرُ وَارِدَةً، وَإِنِّي أَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَكْثَرَهُمْ وَارِدَةً))(١٥٢)، فمن اختصاصه ﷺ أن الله أعطاه حوض الكوثر، فقال تعالى: ﴿إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ﴾، وزاد المنان في عطائه لحبيبه ﷺ فجعل حوضه المورود أكثر الأحواض واردين(١٥٣).

٩= **صَاحِبُ الْوَسِيْلَةِ ﷺ**(١٥٤): قال النَّبِيّ ﷺ: ((إِذَا سَمِعْتُمُ الْمُؤَذِّنَ، فَقُولُوا مِثْلَ مَا يَقُولُ ثُمَّ صَلُّوا عَلَيَّ، فَإِنَّهُ مَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلَاةً صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ بِهَا عَشْرًا، ثُمَّ سَلُوا اللهَ لِيَ الْوَسِيلَةَ، فَإِنَّهَا مَنْزِلَةٌ فِي الْجَنَّةِ، لَا تَنْبَغِي إِلَّا لِعَبْدٍ مِنْ عِبَادِ اللهِ، وَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَنَا هُو))(١٥٥). فمن خصائصه ﷺ الوسيلة، وهي أعلى درجة في الجنة(١٥٦). فالوسيلة عَلَمٌ على أعلى منزلة في الجنّة، وهي منزلة النَّبِيّ ﷺ ودارُه في الجنّة، وهي أقرب أمكنة الجنّة إلى العرش(١٥٧).

المطلب الثاني: خصائص نَبِيّنا ﷺ دون أمته ويشاركه الأنبياء

هي خصائص اختص الله بها المصطفى ﷺ دون عباده ولكن يشاركه فيها الأنبياء. وعدد هذه الاختصاصات سبعة.

١= **لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوْضٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ**(١٥٨): قال النَّبِيّ ﷺ: ((إِنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوْضًا وَإِنَّهُمْ يَتَبَاهَوْنَ أَيُّهُمْ أَكْثَرُ وَارِدَةً، وَإِنِّي أَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَكْثَرَهُمْ وَارِدَة))(١٥٩).

٢= **لَا مِيْرَاثَ مِنَ الأَنْبِيَاءِ**(١٦٠): قال النَّبِيّ ﷺ: ((نَحْنُ مَعَاشِرَ الأَنْبِيَاءِ لاَ نُورَثُ، مَا تَرَكْنَاهُ صَدَقَةٌ))(١٦١)، والمقصود إرث المال والمتاع، وأما قوله تعالى: ﴿وَوَرِثَ سُلَيْمَانُ دَاوُدَ﴾، وقوله تعالى: ﴿فَهَبْ لِي مِن لَّدُنكَ وَلِيًّا يَرِثُنِي﴾، فالمراد إرث النبوة والعلم(١٦٢).

٣= **لَا تَأْكُلُ الْأَرْضُ الأَنْبِيَاءَ**(١٦٣): قال النَّبِيّ ﷺ: ((إِنَّ اللهَ حَرَّمَ عَلَى الأَرْضِ أَنْ تَأْكُلَ أَجْسَادَ الأَنْبِيَاءِ))(١٦٤). فمن اخْتِصَاصه ﷺ بِعَدَمِ بلَاء جسده، وكذلك الأنبياء(١٦٥)، بل هم أحياء في القبور، عن أنس أنّ النَّبِيّ ﷺ قال: ((الأنبياء أحياء في قبورهم يصلّون))(١٦٦).

٤= **التَّخْيِيرُ عِنْدَ الْمَرَضِ بَيْنَ الدَّارَيْنِ**(١٦٧): قال النَّبِيّ ﷺ: ((مَا مِنْ نَبِيٍّ يَمْرَضُ إِلَّا خُيِّرَ بَيْنَ الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ))(١٦٨). أَيْ: بَيْنَ بَقَائِهِ مُدَّةً أُخْرَى فِي الدُّنْيَا، وَبَيْنَ تَوَجُّهِهِ إِلَى عَالَمِ الْعُقْبَى، وَلَا شَكَّ أَنَّ كُلًّا

يَخْتَارُ مَا عِنْدَ اللَّهِ لِأَنَّهُ خَيْرٌ وَأَبْقَى، وهذه الحالة من خصائص الأنبياء؛ أنه لا يُقْبَضُ نبيٌ حتى يُخَيَّرَ بين البقاء في الدنيا وبين الموت(١٦٩).

٥= **تُدْفَنُ الأنبياءُ حيث تموت**(١٧٠): قال النَّبِيّ ﷺ: ((مَا قُبِضَ نَبِيٌّ إِلَّا دُفِنَ حَيْثُ يُقْبَض))(١٧١)، فمن خصائص النَّبِيّين عليهم السلام أنهم يدفنون حيث قبضت أرواحهم الطاهرة(١٧٢).

٦= **عِصْمَةُ الْأَنْبِياءِ مِنَ الْكَبَائِرِ**(١٧٣): أَجْمَعَتِ الأُمَّةُ عَلَى أَنَّ الرُّسُل وَالأَنْبِيَاءَ مَعْصُومُونَ عَنِ الْكَذِبِ وَالْخِيَانَةِ – وَلَوْ قَلَّتْ –، وَالْعِصْمَةُ لَهُمْ وَاجِبَة(١٧٤)، يقول ابن حجر: (وَالْأَنْبِيَاءُ مَعْصُومُونَ مِنَ الْكَبَائِرِ بِالْإِجْمَاعِ)(١٧٥).

٧= **جَوَازُ التَّبَرُكِ بِآثَارِ الْأَنْبِياءِ فِي حَيَاتِهِم وَبعْدَ مَمَاتِهِم**(١٧٦)، فَالْمَعْنَى الِاصْطِلَاحِيُّ لِلتَّبَرُّكِ هُوَ: طَلَبُ ثُبُوتِ الْخَيْرِ الإِلَهِيِّ فِي الشَّيْءِ(١٧٧)؛ ومن الآيات في ذلك قوله تعالى: ﴿فِيهِ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ مَقَامُ إِبْرَاهِيمَ﴾[آل عمران:٩٧]، وأما التَّبَرُّكِ بِآثَارِ النَّبِيّ ﷺ فقد اتَّفَقَ الْعُلَمَاءُ عَلَى مَشْرُوعِيَّته، وَأَوْرَدَ عُلَمَاءُ السِّيرَةِ وَالشَّمَائِل وَالْحَدِيثِ أَخْبَارًا كَثِيرَةً؛ تُمَثِّل تَبَرُّكَ الصَّحَابَةِ الْكِرَام ﷺ بِأَنْوَاعٍ مُتَعَدِّدَةٍ مِنْ آثَارِهِ ﷺ(١٧٨).

المطلب الثالث: خصائص الأمة المحمدية دون غيرها من الأمم

وقد عمِدنا إلى إضافة خمسة اختصاصات من الاختصاصات التي خَصَّ الله بها أمة حبيبه ﷺ، من أجل أن يكتمل عِقدُ الخصائص المحمدية ها هنا بثلاث وستين خاصةً تَيَمُّنَاً بعُمُرِه الشريف ﷺ.

١= **خَيْرُ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ فِي خَيْرِ الْقُرُوْنِ**(١٧٩): قال تعالى: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾[آل عمران ١١٠]، فمن خصائص أمته ﷺ أنها خير الأمم سلفاً وخلفاً، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((أَنْتُمْ تُوفُونَ سَبْعِينَ أُمَّةً أَنْتُمْ خَيْرُهَا وَأَكْرَمُهَا على الله))(١٨٠)، والأحاديث في هذا كثيرة(١٨١).

٢= **يَدْخُلُ الجَنَّةَ مِنْهَا سَبْعُونَ أَلْفًا بِغَيْرِ حِسَابٍ**(١٨٢): قال النَّبِيّ ﷺ: ((يَدْخُلُ الجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي سَبْعُونَ أَلْفًا بِغَيْرِ حِسَاب))(١٨٣). قَالَ الشَّيْخ عز الدّين ابْن عبد السَّلَام: (وَمن خَصَائِصه أَنه يدْخل الْجنَّة من أمته سَبْعُونَ ألفا بِغَيْر حِسَاب وَلم يثبت ذَلِك لغيره من الْأَنْبِيَاء)(١٨٤).

٣= **هِيَ نِصْفُ أَهْلِ الجَنَّةِ**[١٨٥]: قال النَّبِيّ ﷺ: ((والّذي نفس محمّد بيده إنّي لأَرْجُو أَنْ تَكُونُوا نِصْفَ أَهْلِ الجَنَّة))[١٨٦]. فمن عظيم منة الله ﷻ على هذه الأمة، إذ جعلها نصف أهل الجنة، وهي منة تكون في المقام الأول لنبي هذه الأمة ﷺ[١٨٧].

٤= **يَرِدُوْنَ يَوْمَ القِيَامَةِ غُرًّا مُحَجَّلِيْنَ مِنْ آثَارِ الْوُضُوْءِ**[١٨٨]: قال النَّبِيّ ﷺ: ((إِنَّ أُمَّتِي يُدْعَوْنَ يَوْمَ القِيَامَةِ غُرًّا مُحَجَّلِينَ مِنْ آثَارِ الوُضُوء))[١٨٩]. فمن اخْتِصَاصه ﷺ أَن أمته يأتون غُرًّا محجلين من آثار وضُوئهم، وقَوْلُهُ: ((غُرًّا)) جَمْعُ أَغَرَّ، أَيْ: ذُو غُرَّةٍ، وَالْمُرَادُ بِهَا هُنَا: النُّورُ الْكَائِنُ فِي وُجُوهِ أُمَّةِ الحبيب ﷺ، وقَوْلُهُ: ((مُحَجَّلِينَ)) مِنَ التَّحْجِيلِ، وَالْمُرَادُ بِهِ هُنَا أَيْضًا: النُّورُ[١٩٠].

٥= **غَيْرُ مُؤَاخَذَةٍ بِالْخَطَأِ وَالنِّسْيَانِ وَمَا اُسْتُكْرِهَتْ عَلَيْهِ**[١٩١]: قال النَّبِيّ ﷺ: ((إِنَّ اللَّهَ قَدْ تَجَاوَزَ عَنْ أُمَّتِي الْخَطَأَ، وَالنِّسْيَانَ، وَمَا اسْتُكْرِهُوا عَلَيْه))[١٩٢]، فمن اخْتِصَاصه ﷺ أَن أمته رفع عَنْهُم الْمُؤَاخَذَة بالْخَطَأ وَالنِّسْيَان وَمَا اسْتكْرهُوا عَلَيْهِ، فأمر الله ﷻ المؤمنين أن يسألوه رفع مؤاخذتهم بالخطأ والنّسيان، فقال تعالى: ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إِصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ﴾[البقرة:٢٨٦]. وقد رفع الله ذلك عن هذه الأمّة المحمّدية[١٩٣].

الخاتمة

يجدر بنا في ختام طوافنا في جنائن الخصائص الشريفة، أن نسطر بعضاً من نتاج هذه الورقات:

= جمع البحث بين خصائص الأحكام وخصائص الفضائل، بيد أن من كَتَبَ سالفاً في الخصائص قد أفرد خصائص الأحكام فقط، ومنهم من أفاض في خصائص الفضائل دون الأحكام.

= مجموع الخصائص التي حواها البحث ثلاث وسبعون خاصةً تيمناً بِعُمُرِ المصطفى ﷺ.

= صُمِّمَتْ مادة البحث على شكل لوحة مزخرفة ليسهل نشرها وتتزين بها مساجدنا ومؤسساتنا، ويحظى برؤيتها أكبر قدر من أتباع الحبيب ﷺ.

= فَرَضَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ بَعْضَ مَا هُوَ مُبَاحٌ أَوْ مَنْدُوبٌ عَلَى أُمَّتِهِ، إِعْلاَءً لِمَقَامِهِ عِنْدَهُ وَإِجْزَالاً لِثَوَابِهِ، وعدد الاختصاصات الواجبة بلغ ثمانية؛ كقيام الليل، فلَيْسَ لأحد نَافِلَةٌ إِلَّا النَّبِيّ ﷺ؛ لِأَن فَرَائِضه كَامِلَة. وتَغْيِيرُ الْمُنْكَرِ؛ إذ لَا يَسْقُطُ عَنْهُ ﷺ هَذَا لِلْخَوْفِ بخلاف أمته لأن الله ﷻ وعده ﷺ بالحفظ والعصمة.

= حَرَّمَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى رَسُولِهِ ﷺ بَعْضَ مَا أَحَلَّهُ لِأُمَّتِهِ، تَنْزِيهًا لَهُ ﷺ عَنْ سَفَاسِفِ الأُمُورِ، وَإِعْلاَءً لِشَأْنِهِ، وَلِأَنَّ أَجْرَ تَرْكِ الْمُحَرَّمِ أَكْبَرُ مِنْ أَجْرِ تَرْكِ الْمَكْرُوهِ، كتحريم أكل الصدقات، ونَظْمِ الشِّعر، وخائنةِ الأعين؛ وَالأَصْل فِي هَذَا التَّحْرِيمِ عَلَيْهِ ﷺ هُوَ تَنَزُّهُ مَقَامِ النُّبُوَّةِ عَنْهُا.

= أباح الله تعالى لرسوله ﷺ بعض ما هو مُحَرَّمٌ على أُمته أو مكروه، وعدد هذه الاختصاصات خمسةٌ؛ كصيام الوصال والقتال في الحرم.

= ثمة خصائصُ اختص الله ﷻ به نَبِيَّه المصطفى ﷺ وكانت في الدنيا، وعدد هذه الاختصاصات أربعة وعشرون اختصاصاً، كوجوب الصلاة عليه إذا ذُكِرَ ﷺ، وجَعْلِ الأَرضِ له ﷺ مسجداً وطهوراً، وأنه ﷺ أوتي مفاتيح خزائن الأرض.

= هناك خصائصُ اختص الله ﷻ بها نبيه ﷺ يوم القيامة، وعدد هذه الاختصاصات تسعة، كالشفاعة العظمى له ﷺ، وأنه ﷺ أَوَّلُ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ، وأَنَّه ﷺ قد أُعْطِيَ الْحَوْضَ الْأَكْثَرُ وُرُوْدَاً.

= له ﷺ خصائص اختصه الله ﷻ بها دون سائر الناس، ولكن يشاركه فيها النَّبِيّون، وعدد هذه الاختصاصات سبعة، كحديث: تُدْفَنُ الأنبياءُ حيث تموت، كالْتَّخْيِيرُ عِنْدَ الْمَرَضِ بَيْنَ الدَّارَيْنِ، وأَنَّ الْأَنْبِيَاءَ مَعْصُومُونَ مِنَ الْكَبَائِرِ بِالْإِجْمَاعِ.

= خصائص الأمة المحمدية دون غيرها من الأمم في البحث غدت خمسة، منها أنهم يَرِدُوْنَ يَوْمَ القِيَامَةِ غُرًّا مُحَجَّلِيْنَ مِنْ آثَارِ الْوُضُوْءِ، وأنَّه يَدْخُلُ الجَنَّةَ مِنْهَا سَبْعُونَ أَلْفًا بِغَيْرِ حِسَابٍ. جعلنا الله ووالدينا ومشايخنا منهم..

كُلُّ حُسْنٍ من فيض إحسانه ﷻ، ﴿وَمَا بِكُم مِّن نِّعْمَةٍ فَمِنَ اللَّهِ﴾..

أَكْرَمَنا أَكْرَمُ مَأْمُوْلٍ بِالقَبُوْلِ وَوِصَالِ الْرَّسُوْلِ ﷺ..

وصلى الله وسلم على نَبِيّنا محمد ﷺ وعلى آله وصحبه أجمعين..

المصادر

= أسنى المطالب في شرح روض الطالب، زكريا بن محمد الأنصاري، زين الدين السنيكي، (ت: ٩٢٦هـ)، دار الكتاب الإسلامي.

= التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير، أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، (ت: ٨٥٢هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ. ١٩٨٩م.

= الجامع الكبير (سنن الترمذي)، محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى الترمذي، أبو عيسى، ت٢٧٩هـ، تحقيق: بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ١٩٩٨ م.

= الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله، ت ٢٥٦هـ، تحقيق: محمد زهير بن ناصر، دار طوق النجاة، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.

= الخصائص الكبرى، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي، (ت: ٩١١هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت.

= الزهد لابن المبارك، أبو عبد الله عبد الله بن المبارك بن الواضح المروزي، (ت ١٨١ هـ)، تحقيق: حبيب الرحمن الاعظمي، دار الكتب العلمية، بيروت.

= الزهد، نعيم بن حماد، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، دار الكتب العلمية، بيروت.

= السنن الكبرى، أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، ١٤١٤هـ، مكتبة دار الباز، مكة المكرمة.

= السنن الكبرى، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي النسائي، ت ٣٠٣هـ، تحقيق: حسن عبد المنعم شلبي، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢١ هـ.

= الشمائل الشريفة، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي، (ت: ٩١١هـ)، تحقيق: حسن بن عبيد باحبيشي، دار طائر العلم للنشر والتوزيع.

= الطبقات الكبرى، أبو عبد الله محمد بن سعد بن منيع البصري، (ت ٢٣٠هـ)، دار صادر، بيروت.

= المجموع شرح المهذب، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، (ت: ٦٧٦هـ)، دار الفكر، بيروت.

= المستدرك على الصحيحين، محمد بن عبد الله أبو عبد الله الحاكم النيسابوري، (ت ٤٠٥ هـ)، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، سنة النشر ١٩٩٠ م، الطبعة الأولى.

= المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري، ت٢٦١هـ، تحقيق: مصطفى البغا، دار ابن كثير، اليمامة، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٠٧هـ.

= المعجم الكبير، ابو القاسم سليمان بن احمد الطبراني، (ت ٣٦٠ هـ)، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد، مكتبة العلوم والحكم، الموصل، سنة النشر ١٤٠٤ هـ، الطبعة الثانية.

= المواهب اللدنية بالمنح المحمدية، أحمد بن محمد بن أبى بكر القسطلاني القتيبي المصري، (ت: ٩٢٣هـ)، المكتبة التوفيقية، القاهرة، مصر.

= الموسوعة الفقهية الكويتية، وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية، الطبعة الثانية، ١٤٠٤هـ، دار السلاسل، الكويت.

= الوسيط في علوم ومصطلح الحديث، محمد بن محمد بن سويلم أبو شُهبة، (ت: ١٤٠٣هـ)، دار الفكر العربي، بيروت.

= اليواقيت والدرر في شرح نخبة ابن حجر، زين الدين محمد عبد الرؤوف بن تاج العارفين المناوي القاهري، (ت: ١٠٣١هـ)، تحقيق: المرتضي الزين أحمد، مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٩٩٩م.

= حياة الأنبياء صلوات الله عليهم بعد وفاتهم، أحمد بن الحسين بن علي الخراساني، أبو بكر البيهقي، (ت: ٤٥٨هـ)، تحقيق: الدكتور أحمد بن عطية الغامدي، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، الطبعة: الأولى، ١٤١٤هـ، ١٩٩٣م.

= دلائل النبوة ومعرفة أحوال صاحب الشريعة، أحمد بن الحسين بن علي، أبو بكر البيهقي، (ت: ٤٥٨هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٥ هـ.

= روضة الطالبين وعمدة المفتين، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، (ت: ٦٧٦هـ)، تحقيق: زهير الشاويش، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة: الثالثة، ١٤١٢هـ / ١٩٩١م.

= سنن ابن ماجه، أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، وماجه اسم أبيه يزيد، (ت: ٢٧٣هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية، فيصل عيسى البابي الحلبي.

= سنن أبي داود، أبو داود، سليمان بن الأشعث السجستاني الأزدي، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، دار الفكر، بيروت.

= سنن الدارقطني، علي بن عمر أبو الحسن الدارقطني البغدادي، تحقيق: السيد عبد الله هاشم يماني المدني، ١٣٨٦هـ، دار المعرفة، بيروت.

= شرف المصطفى ﷺ، عبد الملك بن محمد بن إبراهيم النيسابوري الخركوشي، أبو سعد، (ت: ٤٠٧هـ)، دار البشائر الإسلامية، مكة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤ هـ.

= شمائل الرسول ﷺ، أحمد بن عبد الفتاح زواوي، دار القمة، الإسكندرية.

= غاية السول في خصائص الرسول ﷺ، ابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي الشافعي المصري، (ت: ٨٠٤هـ)، تحقيق: عبد الله بحر الدين عبد الله، دار البشائر الإسلامية، بيروت.

= فتح الباري شرح صحيح البخاري، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، ت٨٥٦هـ، ترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي، دار المعرفة، بيروت، ١٣٧٩هـ.

= فضائل الصحابة، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني، (ت: ٢٤١هـ)، تحقيق: وصي الله محمد عباس، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٣، ١٩٨٣م.

= كشاف القناع عن متن الإقناع، منصور بن يونس بن صلاح الدين البهوتي الحنبلي، (ت: ١٠٥١هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت.

= مختصر تفسير ابن كثير، محمد علي الصابوني، الطبعة الأولى، ٢٠٠٠م، دار الكتب العلمية، بيروت.

= مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، علي بن سلطان محمد، أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري، ت١٠١٤هـ، دار الفكر، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.

= مسند الإمام أحمد بن حنبل، أحمد بن حنبل، ت٢٤١هـ، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٢٠هـ.

= مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى، مصطفى بن سعد بن عبده الرحيباني الدمشقي الحنبلي، (ت: ١٢٤٣هـ)، المكتب الإسلامي، الطبعة: الثانية، ١٤١٥هـ، ١٩٩٤م.

= منتهى السؤل على وسائل الوصول إلى شمائل الرسول ﷺ، عبد الله بن سعيد الحضرميّ الشحاري، المراوعي المكي، (ت: ١٤١٠هـ)، دار المنهاج، جدة، الطبعة: الثالثة، ١٤٢٦ هـ / ٢٠٠٥م.
= مواهب الجليل في شرح مختصر خليل، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن محمد المغربي، المعروف بالحطاب الرُّعيني المالكي، (ت: ٩٥٤هـ)، دار الفكر، بيروت، الطبعة: الثالثة، ١٤١٢هـ، ١٩٩٢م.
= نهاية السول شرح منهاج الوصول، عبد الرحيم بن الحسن بن علي الإسنوي الشافعيّ، (ت: ٧٧٢هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الأولى ١٤٢٠هـ، ١٩٩٩م.
= نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج، شمس الدين محمد بن أبي العباس، شهاب الدين الرملي، (ت: ١٠٠٤هـ)، دار الفكر، بيروت، ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م.

هوامش البحث

(١) أخرجه البخاري، الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله، ت ٢٥٦هـ، تحقيق: محمد زهير بن ناصر، دار طوق النجاة، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ: كتاب: الرقاق، باب: التواضع: ١٠٥/٨، برقم (٦٥٠٢).

(٢) ينظر: الخصائص الكبرى، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي، (ت: ٩١١هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت: ٤٤٢/٢.

(٣) ينظر: غاية السول في خصائص الرسول ﷺ، ابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي الشافعي المصري، (ت: ٨٠٤هـ)، تحقيق: عبد الله بحر الدين عبد الله، دار البشائر الإسلامية، بيروت: ٨٧/١.

(٤) أخرجه أَحْمد، مسند الإمام أحمد بن حنبل، أحمد بن حنبل، ت٢٤١هـ، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٢٠هـ: تتمة مسند الأنصار: ٥٤٤/٣٦، برقم (٢٢٢١٠)، وَالطَّبَرَانِيّ، المعجم الكبير، أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني، (ت ٣٦٠ هـ)، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد، مكتبة العلوم والحكم، الموصل، سنة النشر ١٤٠٤ هـ، الطبعة الثانية: ١٢٣/٨، برقم (٧٥٦١).

(٥) ينظر: دلائل النبوة ومعرفة أحوال صاحب الشريعة، أحمد بن الحسين بن علي، أبو بكر البيهقي، (ت: ٤٥٨هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٥ هـ: ٤٨٧/٥.

(٦) ينظر: غاية السول في خصائص الرسول ﷺ: ٨٧/١.

(٧) ينظر: الموسوعة الفقهية الكويتية، وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية، الطبعة الثانية، ١٤٠٤هـ، دار السلاسل، الكويت: ٢٥٨/٢.

(٨) أخرجه أحمد: مسند بني هاشم، مسند عبد الله بن العباس ﷺ: ٤٨٥/٣، برقم (٢٠٥٠)، والدارقطني، سنن الدارقطني، علي بن عمر أبو الحسن الدارقطني البغدادي، تحقيق: السيد عبد الله هاشم يماني المدني، ١٣٨٦هـ، دار المعرفة، بيروت: كتاب الوتر: باب صفة الوتر وأنه ليس بفرض: ٢١/٢، برقم (١)، والحاكم، المستدرك على الصحيحين، محمد بن عبد الله أبو عبد الله الحاكم النيسابوري، (ت ٤٠٥ هـ)، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، سنة النشر ١٩٩٠ م، الطبعة الأولى: كتاب الوتر: ٣٠٠/١، =والبيهقي، السنن الكبرى، أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، ١٤١٤هـ، مكتبة دار الباز، مكة المكرمة: كتاب الصلاة: باب جمع أبواب صلاة التطوع وقيام شهر رمضان: ٤٦٨/٢.

(٩) ينظر: نهاية السول شرح منهاج الوصول، عبد الرحيم بن الحسن بن علي الإسنوي الشافعيّ، (ت: ٧٧٢هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الأولى ١٤٢٠هـ، ١٩٩٩م: ٣٦٣/١.

(١٠) ينظر: المجموع شرح المهذب، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، (ت: ٦٧٦هـ)، دار الفكر، بيروت: ٢٠/٤.

(١١) ينظر: الخصائص الكبرى: ٢٥٢/٣.

(١٢) أخرجه أحمد: مسند بني هاشم، مسند عبد الله بن العباس ﷺ: ٤٨٥/٣، برقم (٢٠٥٠)، والدارقطني في سننه: كتاب الوتر: باب صفة الوتر وأنه ليس بفرض: ٢١/٢، برقم (١)، والحاكم في المستدرك: كتاب الوتر: ٣٠٠/١، والبيهقي في السنن الكبرى: كتاب الصلاة: باب جمع أبواب صلاة التطوع وقيام شهر رمضان: ٤٦٨/٢.

(١٣) ينظر: روضة الطالبين وعمدة المفتين، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، (ت: ٦٧٦هـ)، تحقيق: زهير الشاويش، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة: الثالثة، ١٤١٢هـ / ١٩٩١م: ٣/٧، ومواهب الجليل في شرح مختصر خليل، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن محمد المغربي، المعروف بالحطاب الرُّعيني المالكي، (ت: ٩٥٤هـ)، دار الفكر، بيروت، الطبعة: الثالثة، ١٤١٢هـ، ١٩٩٢م: ٣٩٣/٣.

(١٤) ينظر: الخصائص الكبرى: ٢٥٣/٣.

(١٥) أخرجه أبو داود، سنن أبي داود، أبو داود، سليمان بن الأشعث السجستاني الأزدي، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، دار الفكر، بيروت: كتاب: الطهارة، باب: السواك: ١٢/١، برقم (٤٨).

(١٦) ينظر: الموسوعة الفقهية الكويتية: ٢٥٩/٢.

(١٧) ينظر: الخصائص الكبرى: ٢٥٣/٣.

(١٨) أخرجه أحمد: مسند بني هاشم، مسند عبد الله بن العباس ﷺ: ٤٨٥/٣، برقم (٢٠٥٠)، والدارقطني في سننه: كتاب الوتر: باب صفة الوتر وأنه ليس بفرض: ٢١/٢، برقم (١)، والحاكم في المستدرك: كتاب الوتر: ٣٠٠/١، والبيهقي في السنن الكبرى: كتاب الصلاة: باب جمع أبواب صلاة التطوع وقيام شهر رمضان: ٤٦٨/٢.

(١٩) ينظر: الموسوعة الفقهية الكويتية: ٢٥٩/٢.

(٢٠) ينظر: المواهب اللدنية بالمنح المحمدية، أحمد بن محمد بن أبى بكر القسطلاني القتيبي المصري، (ت: ٩٢٣هـ)، المكتبة التوفيقية، القاهرة، مصر: ٣١٦/٢.

(٢١) ينظر: غاية السول في خصائص الرسول: ١٠١/١.

(٢٢) ينظر: الخصائص الكبرى: ٤٠٠/٢، ونهاية المحتاج إلى شرح المنهاج، شمس الدين محمد بن أبي العباس، شهاب الدين الرملي، (ت: ١٠٠٤هـ)، دار الفكر، بيروت، ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م: ١٧٥/٦، و التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير، أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، (ت: ٨٥٢هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ. ١٩٨٩م: ١٢١/٣.

(٢٣) ينظر: غاية السول في خصائص الرسول ﷺ: ١٠١/١.

(٢٤) ينظر: الخصائص الكبرى: ٤٠٠/٢.

(٢٥) ينظر: المواهب اللدنية: ٣١٧/٢.

(٢٦) ينظر: غاية السول في خصائص الرسول ﷺ: ١٠٩/١.

(٢٧) ينظر: الخصائص الكبرى: ٤٠٠/٢، والمواهب اللدنية: ٣١٨/٢.

(٢٨) أَخرجهَ مُسلم، المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري، ت٢٦١هـ، تحقيق: مصطفى البغا، دار ابن كثير، اليمامة، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٠٧هـ: كتاب: الطلاق، بَابُ بَيَانِ أَنَّ تَخْيِيرَ امْرَأَتِهِ لَا يَكُونُ طَلَاقًا إِلَّا بِالنِّيَّةِ: ١١٠٤/٢، برقم (١٤٧٨).

(٢٩) ينظر: الخصائص الكبرى: ٤٠٤/٢.

(٣٠) أخرجه مُسلم: كتاب: الكسوف، بَابُ تَرْكِ اسْتِعْمَالِ آلِ النَّبِيِّ عَلَى الصَّدَقَةِ: ٧٥٤/٢، برقم (١٦٧).

(٣١) أخرجه مُسلم: كتاب: الكسوف، بَابُ تَرْكِ اسْتِعْمَالِ آلِ النَّبِيِّ عَلَى الصَّدَقَةِ: ٧٥٤/٢، برقم (١٦٧).

(٣٢) ينظر: الخصائص الكبرى: ٢٦٨/٣.

(٣٣) أخرجه البخاري: كتاب: الأذان، باب: ما جاء في الثوم النيء والبصل والكراث: ١٧٠/١، برقم (٨٥٥)، ومسلم: كتاب: المساجد ومواضع الصلاة، بَابُ نَهْيِ مَنْ أَكَلَ ثُومًا أَوْ بَصَلًا أَوْ كُرَّاثًا أَوْ نَحْوَهَا: ٣٩٤/١، برقم (٤٦٥).

(٣٤) ينظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، ت٨٥٦هـ، ترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي، دار المعرفة، بيروت، ١٣٧٩هـ: ٣٣٩/٢، ومواهب الجليل: ٣٩٧/٣.

(٣٥) ينظر: الخصائص الكبرى: ٢٧٠/٣.

(٣٦) ينظر: الموسوعة الفقهية الكويتية: ٢٦٢/٢.

(٣٧) عَنِ البَرَاءِ ﷺ، قَالَ: (رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَوْمَ الخَنْدَقِ وَهُوَ يَنْقُلُ التُّرَابَ حَتَّى وَارَى التُّرَابُ شَعَرَ صَدْرِهِ، وَكَانَ رَجُلًا كَثِيرَ الشَّعَرِ، وَهُوَ يَرْتَجِزُ بِرَجَزِ عَبْدِ اللَّهِ: اللَّهُمَّ لَوْلاَ أَنْتَ مَا اهْتَدَيْنَا ... وَلاَ تَصَدَّقْنَا وَلاَ صَلَّيْنَا، فَأَنْزِلَنْ سَكِينَةً عَلَيْنَا ... وَثَبِّتِ الأَقْدَامَ إِنْ لاَقَيْنَا، إِنَّ الأَعْدَاءَ قَدْ بَغَوْا عَلَيْنَا ... إِذَا أَرَادُوا فِتْنَةً أَبَيْنَا، يَرْفَعُ بِهَا صَوْتَهُ). أخرجه البخاري: كتاب: الجهاد والسير، بَابُ الرَّجَزِ فِي الحَرْبِ وَرَفْعِ الصَّوْتِ فِي حَفْرِ الخَنْدَقِ: ٦٤/٤، برقم (٣٠٣٤).

(٣٨) ينظر: سنن البيهقي: ٤٢/٧، وتلخيص الحبير: ١٢٧/٣.

(٣٩) ينظر: الخصائص الكبرى: ٢٧٤/٣.

(٤٠) أخرجه البخاري: كتاب: الاعتصام بالكتاب والسنة، بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ﴾: ١١٢/٩.

(٤١) ينظر: مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى، مصطفى بن سعد بن عبده الرحيباني الدمشقي الحنبلي، (ت: ١٢٤٣هـ)، المكتب الإسلامي، الطبعة: الثانية، ١٤١٥هـ، ١٩٩٤م: ٣١/٥، و أسنى المطالب في شرح روض الطالب، زكريا بن محمد الأنصاري، زين الدين السنيكي، (ت: ٩٢٦هـ)، دار الكتاب الإسلامي: ١٠٠/٣.

(٤٢) ينظر: الخصائص الكبرى: ٢٧٩/٣.

(٤٣) أخرجه أبو داود: كتاب: الجهاد، باب: قتل الأسير ولا يعرض عليه الإسلام: ٥٩/٣، برقم (٢٦٨٣).

(٤٤) ينظر: أسنى المطالب: ١٠٠/٣، وتلخيص الحبير: ١٣٠/٣.

(٤٥) ينظر: الخصائص الكبرى: ٢٨٣/٣.

(٤٦) أخرجه أبو داود: كتاب: الصلاة، باب: الصلاة بعد العصر: ٢٥/٢، برقم (١٢٨٠).

(٤٧) ينظر: الموسوعة الفقهية الكويتية: ٢٦٤/٢.

(٤٨) ينظر: الشمائل الشريفة، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي، (ت: ٩١١هـ)، تحقيق: حسن بن عبيد باحبيشي، دار طائر العلم للنشر والتوزيع: ٣٢٤/١.

(٤٩) المصدر نفسه.

(٥٠) أخرجه البخاري: كتاب: الصوم، باب: الوصال: ٣٧/٣، برقم (١٩٦٤)، ومسلم: كتاب: الصيام، باب: النهي عن الوصال في الصوم: ٧٧٦/٢، برقم (١١٠٥).

(٥١) ينظر: الموسوعة الفقهية الكويتية: ٢٦٥/٢.

(٥٢) ينظر: الشمائل الشريفة: ٣٢٤/١.

(٥٣) ينظر: الخصائص الكبرى: ٤٢١/٢.

(٥٤) أخرجه البخاري: كتاب: العلم، باب: ليبلغ العلم الشاهد الغائب: ٣٢/١، برقم (١٠٤)، ومسلم: كتاب: الحج، باب: تحريم مكة وصيدها وخلاها وشجرها ولقطتها: ٩٨٧/٢، برقم (١٣٥٤).

(٥٥) ينظر: مطالب أولي النهى: ٣٥/٥، وفتح الباري: ٢٠/٨.

(٥٦) ينظر: غاية السول في خصائص الرسول ﷺ: ٢٨٦/١.

(٥٧) أَخْرَجَهُ أَحْمَد: أحاديث رجال من أصحاب النَّبِيّ ﷺ، حديث أبي حميد الساعدي: ١٤/٣٩، برقم (٢٣٦٠١).

(٥٨) ينظر: روضة الطالبين: ١٦/٧، ومنتهى السؤل على وسائل الوصول إلى شمائل الرسول ﷺ، عبد الله بن سعيد الحضرميّ الشحاري، المراوعي المكي، (ت: ١٤١٠هـ)، دار المنهاج، جدة، الطبعة: الثالثة، ١٤٢٦ هـ / ٢٠٠٥م: ٤٣٨/١.

(٥٩) ينظر: الخصائص الكبرى: ٤٢٦/٢.

(٦٠) ينظر: الطبقات الكبرى، أبو عبد الله محمد بن سعد بن منيع البصري، (ت ٢٣٠هـ)، دار صادر، بيروت: ١٦٣/٨.

(٦١) ينظر: الموسوعة الفقهية الكويتية: ٢٥٦/٢.

(٦٢) ينظر: شرف المصطفى ﷺ، عبد الملك بن محمد بن إبراهيم النيسابوري الخركوشي، أبو سعد، (ت: ٤٠٧هـ)، دار البشائر الإسلامية، مكة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤ هـ: ٢٥٦/٤.

(٦٣) ينظر: منتهى السؤل على وسائل الوصول: ١٢٢/١.

(٦٤) ينظر: شرف المصطفى ﷺ: ٢٨٣/٤.

(٦٥) المصدر نفسه.

(٦٦) ينظر: المواهب اللدنية: ٤٢٦/٢.

(٦٧) ينظر: غاية السول في خصائص الرسول ﷺ: ٢٦٠/١.

(٦٨) أخرجه البخاري: كتاب: الصلاة، باب: جعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً: ٩٥/١، برقم (٤٣٨)، ومسلم: كتاب: أوائل المساجد ومواضع الصلاة، باب: جعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً: ٣٧٠/١، برقم (٥٢١).

(٦٩) ينظر: غاية السول في خصائص الرسول ﷺ: ٢٦٠/١.

(٧٠) ينظر: شمائل الرسول ﷺ، أحمد بن عبد الفتاح زواوي، دار القمة، الإسكندرية: ٢٢٨/١.

(٧١) ينظر: الموسوعة الفقهية الكويتية: ١١٢/٣.

(٧٢) ينظر: غاية السول في خصائص الرسول ﷺ: ٢٦٠/١.

(٧٣) أخرجه البخاري: كتاب: الصلاة، باب: جعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً: ٩٥/١، برقم (٤٣٨)، ومسلم: كتاب: أوائل المساجد ومواضع الصلاة، باب: جعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً: ٣٧٠/١، برقم (٥٢١).

(٧٤) ينظر: فتح الباري: ١/ ٤٣٨، وغاية السول في خصائص الرسول ﷺ: ٢٦٠/١.

(٧٥) أخرجه مسلم: كتاب: الجهاد والسير، باب: تحليل الغنائم لهذه الأمة خاصة: ١٣٦٦/٣، برقم (١٧٤٧).

(٧٦) ينظر: منتهى السؤل على وسائل الوصول: ٤٣٥/١، وشمائل الرسول ﷺ: ٢٢٩/١.

(٧٧) ينظر: الخصائص الكبرى: ٣١٩/٢.

(٧٨) أخرجه البخاري: كتاب: الصلاة، باب: جعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً: ٩٥/١، برقم (٤٣٨)، ومسلم: كتاب: أوائل المساجد ومواضع الصلاة، باب: جعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً: ٣٧٠/١، برقم (٥٢١).

(٧٩) ينظر: منتهى السؤل على وسائل الوصول: ٣٤٤/٤.

(٨٠) أخرجه البخاري: كتاب: العلم، باب: إثم من كذب على النَّبِيّ ﷺ: ٣٣/١، برقم (١١٠).

(٨١) ينظر: منتهى السؤل على وسائل الوصول: ٣٤٤/٤.

(٨٢) ينظر: شمائل الرسول ﷺ: ٣٢١/١.

(٨٣) ينظر: الخصائص الكبرى: ١٣٢/١.

(٨٤) المصدر نفسه.

(٨٥) ينظر: منتهى السؤل على وسائل الوصول: ٦٦/١.

(٨٦) أخرجه البخاري: كتاب: المناقب، باب: ما جاء فى أسماء رسول الله ﷺ: ١٨٥/٤ برقم (٣٥٣٢)، ومسلم: كتاب: الفضائل، باب: في أسمائه ﷺ: ١٨٢٨/٤، برقم (٢٣٥٤)، واللفظ له.

(٨٧) ينظر: الخصائص الكبرى: ٤٥٣/٢.

(٨٨) أخرجه الترمذي، الجامع الكبير (سنن الترمذي)، محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى الترمذي، أبو عيسى، ت٢٧٩هـ، تحقيق: بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ١٩٩٨ م: أبواب الدعوات: ٤٤٣/٥، برقم (٣٥٤٦)، وأحمد: مسند: أهل البيت ﷺ: مسند: حديث الحسين بن علي ﷺ: ٢٥٨/٣، برقم (١٧٣٦).

(٨٩) ينظر: الخصائص الكبرى: ٤٥٣/٢.

(٩٠) ينظر: الموسوعة الفقهية الكويتية: ٢٠٤/١.

(٩١) ينظر: الخصائص الكبرى: ٣٩٠/٢.

(٩٢) أخرجه البخاري: كتاب: الجمعة، باب: فضل ما بين القبر والمنبر: ٦١/٢، برقم (١١٩٥)، ومسلم: كتاب: الحج، باب: ما بين القبر والمنبر روضة من رياض الجنة: ١٠١٠/٢، برقم (١٣٩٠).

(٩٣) ينظر: الخصائص الكبرى: ٣٩٠/٢.

(٩٤) المصدر نفسه: ٣٣١/٢.

(٩٥) أخرجه البخاري: كتاب: الجهاد والسير، باب: نصرت بالرعب مسيرة شهر: ٥٤/٤، برقم (٢٩٧٧)، ومسلم: كتاب: المساجد ومواضع الصلاة: ٣٧١/١، برقم (٥٢٣).

(٩٦) ينظر: المواهب اللدنية: ١١٤/٣.

(٩٧) ينظر: غاية السول في خصائص الرسول ﷺ: ٢٥٨/١.

(٩٨) أخرجه البخاري: كتاب: الصلاة، باب: جعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً: ٩٥/١، برقم (٤٣٨)، ومسلم: كتاب: أوائل المساجد ومواضع الصلاة، باب: جعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً: ٣٧٠/١، برقم (٥٢١).

(٩٩) ينظر: الخصائص الكبرى: ٣٣١/٢.

(١٠٠) ينظر: المواهب اللدنية: ١١٤/٣.

(١٠١) ينظر: الخصائص الكبرى: ٣٢٧/٣.

(١٠٢) المصدر السابق: ٣٢٤/٢.

(١٠٣) ينظر: الموسوعة الفقهية الكويتية: ٢٦٦/٢.

(١٠٤) ينظر: شرف المصطفى ﷺ: ١٠٥/٤.

(١٠٥) ينظر: كشاف القناع عن متن الإقناع، منصور بن يونس بن صلاح الدين البهوتي الحنبلي، (ت: ١٠٥١هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت: ٣٤/٥، وأسنى المطالب: ١٠٥/٣.

(١٠٦) ينظر: شرف المصطفى ﷺ: ١٠٥/٤.

(١٠٧) ينظر: الخصائص الكبرى: ٣٢٧/٣.

(١٠٨) ينظر: كشاف القناع: ٣٤/٥، وأسنى المطالب: ١٠٥/٣.

(١٠٩) ينظر: غاية السول في خصائص الرسول ﷺ: ٢٧٨/١.

(١١٠) أخرجه أبو داود: كتاب: الصلاة، باب: فاتحة الكتاب: ٧١/٢، برقم (١٤٨٥)، والنسائي، السنن الكبرى، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي النسائي، ت ٣٠٣هـ، تحقيق: حسن عبد المنعم شلبي، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢١ هـ: كتاب: الافتتاح، باب: تَأْوِيلُ قَوْلِ اللَّهِ ﷻ: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَاكَ سَبْعًا مِنَ الْمَثَانِي، وَالْقُرْآنَ الْعَظِيمَ﴾: ١٣٩/٢، برقم (٩١٣).

(١١١) ينظر: الموسوعة الفقهية الكويتية: ٢٦٨/٢.

(١١٢) ينظر: شرف المصطفى ﷺ: ٢٧٤/٤.

(١١٣) ينظر: الخصائص الكبرى: ٤٣٧/٢.

(١١٤) ينظر: غاية السول في خصائص الرسول ﷺ: ١٧٣/١.

(١١٥) أخرجه البخاري: كتاب: الجهاد والسير، باب: قول الله تعالى: ﴿مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجالٌ صَدَقُوا ما عاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ﴾: ١٩/٤، برقم (٢٨٠٧)، وأبو داود: كتاب: الأقضية، باب: إذا علم صدق الشاهد الواحد يجوز له أن يحكم به: ٣٠٨/٣، برقم (٣٦٠٧)، والنسائي: كتاب: البيوع، باب: التسهيل فى ترك الإشهاد على البيع: ١٠٧/٣، برقم (٤٦٤٧)، واللفظ لهما.

(١١٦) ينظر: الموسوعة الفقهية الكويتية: ٢٦٦/٢، وشمائل الرسول ﷺ: ٢٣٣/٢.

(١١٧) ينظر: الخصائص الكبرى: ٣٣١/٢.

(١١٨) أخرجه البخاري: كتاب: الجهاد والسير، باب: نصرت بالرعب مسيرة شهر: ٥٤/٤، برقم (٢٩٧٧)، ومسلم: كتاب: المساجد ومواضع الصلاة: ٣٧١/١، برقم (٥٢٣).

(١١٩) ينظر: غاية السول في خصائص الرسول ﷺ: ٢٨٨/١.

(١٢٠) ينظر: الخصائص الكبرى: ٤٤٥/٢.

(١٢١) أخرجه أبو داود: كتاب: الحدود، باب: الحكم فيمن سب النَّبِيّ ﷺ: ١٢٩/٤، برقم (٤٣٦٢).

(١٢٢) أخرجه الْبَيْهَقِيّ في السنن الكبرى: كتاب: النكاح، باب: دوام الحمى له خاص: ٩٧/٧، برقم (١٣٣٧٨).

(١٢٣) ينظر: الخصائص الكبرى: ٣٢٣/٢.

(١٢٤) أخرجه مسلم: كتاب: صفة القيامة والجنة والنار، باب: بَابُ تَحْرِيشِ الشَّيْطَانِ وَبَعْثِهِ سَرَايَاهُ لِفِتْنَةِ النَّاسِ وَأَنَّ مَعَ كُلِّ إِنْسَانٍ قَرِينًا: ٢١٧٦/٤، برقم (٢٨١٤).

(١٢٥) ينظر: الخصائص الكبرى: ٤٢٩/٢.

(١٢٦) ينظر: شرف المصطفى ﷺ: ٢٥٧/٤.

(١٢٧) ينظر: الخصائص الكبرى: ١١٨/١، ومنتهى السؤل على وسائل الوصول: ٣٠١/٢.

(١٢٨) أخرجه البخاري: كتاب: صلاة التراويح، باب: فضل من قام رمضان: ٥٣/٢، برقم (٢٠١٣)، ومسلم: كتاب: صلاة المسافرين، باب: صلاة الليل وعدد ركعات النَّبِيّ ﷺ في الليل: ٥٠٩/١، برقم (٧٣٨).

(١٢٩) ينظر: الخصائص الكبرى: ٣٣١/٢، وشمائل الرسول ﷺ: ٢٣١/١.

(١٣٠) أخرجه مسلم: كتاب: المساجد ومواضع الصلاة: ٣٧١/١، برقم (٥٢٣).

(١٣١) ينظر: غاية السول في خصائص الرسول ﷺ: ٢٦٣/١.

(١٣٢) أخرجه البخاري: كتاب: الصلاة، باب: جعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً: ٩٥/١، برقم (٤٣٨)، ومسلم: كتاب: أوائل المساجد ومواضع الصلاة، باب: جعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً: ٣٧٠/١، برقم (٥٢١).

(١٣٣) ينظر: شمائل الرسول ﷺ: ٢٠٢/١.

(١٣٤) ينظر: فتح الباري: ١٦٥/١، واليواقيت والدرر في شرح نخبة ابن حجر، زين الدين محمد عبد الرؤوف بن تاج العارفين المناوي القاهري، (ت: ١٠٣١هـ)، تحقيق: المرتضي الزين أحمد، مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٩٩٩م: ٢٦٤/١، والوسيط في علوم ومصطلح الحديث، محمد بن محمد بن سويلم أبو شُهبة، (ت: ١٤٠٣هـ)، دار الفكر العربي، بيروت: ١٩٥/١.

(١٣٥) ينظر: الخصائص الكبرى: ٣٣٦/٢.

(١٣٦) أخرجه مسلم: كتاب: الفضائل، باب: بَابُ تَفْضِيلِ نَبِيِّنا ﷺ عَلَى جَمِيعِ الْخَلَائِقِ: ١٧٨٢/٤، برقم (٢٢٧٨).

(١٣٧) ينظر: غاية السول في خصائص الرسول ﷺ: ٢٦٧/١.

(١٣٨) ينظر: الخصائص الكبرى: ٣٧٦/٢.

(١٣٩) أخرجه البخاري: كتاب: الخصومات، باب: ما يذكر في الأشخاص والملازمة والخصومة بين المسلم واليهودي: ١٢١/٣، برقم (٢٤١٢)، واللفظ له، ومسلم: كتاب: الفضائل، باب: من فضائل موسى عليه السلام: ١٨٤٤/٤، برقم (٢٣٧٤).

(١٤٠) ينظر: غاية السول في خصائص الرسول ﷺ: ٢٦٦/١.

(١٤١) ينظر: الخصائص الكبرى: ٣٨٩/٢.

(١٤٢) أخرجه أحمد: مسند المكثرين من الصحابة، مسند أنس بن مالك رضي الله عنه: ٤٥١/١٩، برقم (١٢٤٦٩).

(١٤٣) ينظر: شمائل الرسول ﷺ: ٢١٩/١.

(١٤٤) ينظر: شرف المصطفى ﷺ: ١٩٩/٤.

(١٤٥) أخرج مسلم: كتاب: الفضائل، باب: تفضيل نَبِيّنا ﷺ على جميع الخلائق: ١٧٨٢/٤، برقم (٢٢٧٨)، والترمذي: كتاب: المناقب: ٥٨٧/٥، برقم (٣٦١٦)، واللفظ له.

(١٤٦) ينظر: غاية السول في خصائص الرسول ﷺ: ٢٦٦/١.

(١٤٧) ينظر: المواهب اللدنية: ٦٣٣/٣.

(١٤٨) فضائل الصحابة، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني، (ت: ٢٤١هـ)، تحقيق: وصي الله محمد عباس، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٣، ١٩٨٣م: ٦٦٣/٢، برقم (١١٣١).

(١٤٩) ينظر: المواهب اللدنية: ٦٦٥/٣، وشمائل الرسول ﷺ: ٢٢٣/١.

(١٥٠) أخرجه البخاري: كتاب: الأذان، باب: فضل السجود: ١٦٠/١، برقم (٨٠٦)، ومسلم: كتاب: الإيمان، باب: معرفة طريق الرؤية: ١٦٣/١، برقم (١٨٢).

(١٥١) ينظر: المواهب اللدنية: ٣٩٨/٢.

(١٥٢) أخرجه الترمذي: أبواب صفة القيامة والرقائق والورع: ٦٢٨/٤، برقم (٢٤٤٣).

(١٥٣) ينظر: الزهد لابن المبارك، أبو عبد الله عبد الله بن المبارك بن الواضح المروزي، (ت ١٨١ هـ)، تحقيق: حبيب الرحمن الاعظمي، دار الكتب العلمية، بيروت: ١٢١/٢، و الزهد، نعيم بن حماد، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، دار الكتب العلمية، بيروت: ١٢١/٢.

(١٥٤) ينظر: شمائل الرسول ﷺ: ٢٢١/١.

(١٥٥) أخرجه مسلم، كتاب: الصلاة، باب: استحباب القول مثل قول المؤذن لمن سمعه: ٢٨٨/١، برقم (٣٨٤).

(١٥٦) ينظر: الخصائص الكبرى: ٣٩٨/٢.

(١٥٧) ينظر: منتهى السؤل على وسائل الوصول: ٣٠٤/٤.

(١٥٨) ينظر: المواهب اللدنية: ٦٤٢/٣.

(١٥٩) أخرجه الترمذي: أبواب صفة القيامة والرقائق والورع: ٦٢٨/٤، برقم (٢٤٤٣).

(١٦٠) ينظر: منتهى السؤل على وسائل الوصول: ٣٣٠/٤.

(١٦١) أخرجه البخاري: كتاب: الفرائض، باب: قول النَّبِيّ ﷺ: ((لا نورث)): ١٤٩/٨، برقم (٦٧٢٨)، ومسلم: كتاب: الجهاد والسير، باب: حكم الفيء: ١٣٧٧/٣، برقم (١٧٥٧)، واللفظ له.

(١٦٢) ينظر: المواهب اللدنية: ٣٩٢/٢.

(١٦٣) ينظر: الخصائص الكبرى: ٤٨٩/٢.

(١٦٤) أخرجه أبو داود: كتاب: الصلاة، باب: فضل يوم الجمعة وليلة الجمعة: ٢٧٥/١، برقم (١٠٤٧)، وابن ماجه، سنن ابن ماجه، أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، وماجه اسم أبيه يزيد، (ت: ٢٧٣هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية، فيصل عيسى البابي الحلبي: كتاب: الجنائز، باب: ذكر وفاته ودفنه: ٥٢٤/١، برقم (١٦٣٦).

(١٦٥) ينظر: منتهى السؤل على وسائل الوصول: ٣٥٨/٤.

(١٦٦) ينظر: حياة الأنبياء صلوات الله عليهم بعد وفاتهم، أحمد بن الحسين بن علي الخراساني، أبو بكر البيهقي، (ت: ٤٥٨هـ)، تحقيق: الدكتور أحمد بن عطية الغامدي، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، الطبعة: الأولى، ١٤١٤هـ، ١٩٩٣م: ٦٩/١.

(١٦٧) ينظر: فتح الباري: ١٣١/١٠.

(١٦٨) البخاري: كتاب: تفسير القرآن، باب: بَابُ ﴿فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ﴾: ٤٦/٦، برقم (٤٥٨٦).

(١٦٩) ينظر: مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، علي بن سلطان محمد، أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري، ت١٠١٤هـ، دار الفكر، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ: ٣٨٤٧/٩.

(١٧٠) ينظر: شرف المصطفى ﷺ: ١٥٨/٣.

(١٧١) أخرجه الترمذي: أبواب الجنائز، باب: مَا جَاءَ فِي دَفْنِ النَّبِيِّ ﷺ حَيْثُ قُبِضَ: ٣٢٩/٣، برقم (١٠١٨)، وابن ماجه: كتاب: الجنائز، باب: ذكر وفاته ﷺ: ٥٢٠/١، برقم (١٦٢٨).

(١٧٢) ينظر: دلائل النبوة للبيهقي: ٢٦١/٧.

(١٧٣) المصدر نفسه.

(١٧٤) ينظر: الموسوعة الفقهية الكويتية: ٥٧/١٤.

(١٧٥) ينظر: فتح الباري: ٦٩/٨.

(١٧٦) ينظر: شمائل الرسول ﷺ: ٦٣/١.

(١٧٧) ينظر: الموسوعة الفقهية الكويتية: ٦٩/١٠.

(١٧٨) المصدر نفسه: ٧٠/١٠.

(١٧٩) ينظر: المواهب اللدنية: ٣٩٨/٢.

(١٨٠) أخرجه الترمذي: أبواب تفسير القرآن: ٢٢٦/٥، برقم (٣٠٠١)، وابن ماجه: كتاب: الزهد، باب: صفة أمة محمد ﷺ: ١٤٣٣/٢، برقم (٤٢٨٨)، وأحمد: مسند البصريين، حديث حكيم بن معاوية البهزي: ٢١٩/٣٣، برقم (٢٠٠١٥)، واللفظ له.

(١٨١) ينظر: مختصر تفسير ابن كثير، محمد علي الصابوني، الطبعة الأولى، ٢٠٠٠م، دار الكتب العلمية، بيروت: ٦٢/١.

(١٨٢) ينظر: المواهب اللدنية: ٤٢٥/٢.

(١٨٣) أخرجه البخاري: كتاب: الطب، باب: من اكتوى أو كوى غيره، وفضل من لم يكتو: ١٢٦/٧، برقم (٥٧٠٥)، ومسلم: كتاب: الإيمان، باب: الدليل على دخول طوائف من المسلمين الجنة بغير حساب ولا عذاب: ١٩٧/١، برقم (٢٢٠).

(١٨٤) ينظر: الخصائص الكبرى: ٣٩٤/٢.

(١٨٥) ينظر: شرف المصطفى ﷺ: ١٤٧/٤.

(١٨٦) أخرجه البخاري: كتاب: الرقاق، باب: كيف الحشر: ١١٠/٨، برقم (٦٥٢٨)، ومسلم، كتاب: الإيمان، باب: كون هذه الأمة نصف أهل الجنة: ٢٠٠/١، برقم (٢٢١).

(١٨٧) ينظر: شمائل الرسول ﷺ: ٢٨٦/١.

(١٨٨) ينظر: الخصائص الكبرى: ٣٩١/٢.

(١٨٩) ينظر: شرف المصطفى ﷺ: ١٤٧/٤.

(١٩٠) ينظر: فتح الباري: ٢٣٦/١.

(١٩١) ينظر: الخصائص الكبرى: ٣٦٣/٢.

(١٩٢) أخرجه ابن ماجه: كتاب: الطلاق، باب: طلاق المكره والناسي: ٦٥٩/١، برقم (٢٠٤٥).

(١٩٣) ينظر: منتهى السؤل على وسائل الوصول: ٣٧١/٤.